الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة البليدة 2 لونيسي علي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
مخبر القانون والعقار

شهادة مشاركة

الرقم: 16 .م.ق.ع/م.ق/2024

يشهد كل من عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية ومدير مخبر القانون والعقار ورئيسة الملتقى الدولي:

بعنوان: الوقاية من الفساد ومكافحته

لتحقيق مقتضيات التنمية المستدامة في القطاعات الاستراتيجية (الطاقة، الصحة، الغذاء)

المنعقد برحاب كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة البليدة 2 لونيسي علي يوم: 27 نوفمبر 2024

أن: الأستاذ (ة): د. عبد العزيز سلمى عشبة؛ من جامعة المسيلة، البلد: الجزائر

قد شارك / ت/ في فعاليات الملتقى الدولي بمداخلة بعنوان:

الموظف العام: الركن المفترض لجرائم الفساد الاداري

رئيسة الملتقى

عميد كلية

مدير المخبر

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة البليدة 2 لونيسي علي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
مخبر القانون والعقار

برعاية مجمع سوناطراك

ينظم الملتقى الدولي الأول :

الوقاية من الفساد ومكافحته
لتحقيق مقتضيات التنمية المستدامة في القطاعات الاستراتيجية
(الطاقة، الصحة، الغذاء)

حضوري وعبر تقنية التحاضر عن بعد يوم 27 نوفمبر 2024

الرئيس الشرفي للملتقى:أ.د. مزوغ عادل/ مدير جامعة البليدة 2

المشرف العام للملتقى: أ.د. عقاب عبد الصمد / عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية

رئيسة الملتقى: د. بن عثمان فريدة

اللجنة العلمية والتنظيمية للملتقى

رئيس اللجنة العلمية
د. جلود صالح

رئيسا اللجنة التنظيمية
د. معمري محمد / و د. هشام دراجي

مواعيد هامة

آخر أجل لإرسال المداخلات كاملة
20 سبتمبر 2024
الرد على المداخلات المقبولة
30 اكتوبر 2024

قالب المداخلة يحمل من الرابط التالي:

https://www.asjp.cerist.dz/downloa ds/revues?fileKey=16803

ارسال المداخلات

ترسل المداخلة بعد ملء الاستمارة عبر الرابط التالي:

استمارة المشاركة

https://docs.google.com/forms/d/e/1FAIpQLSeslUGLLQ2qufIsNJJqyxesDe8xNQJGFoX5l3z-SaE3CfIqwA/viewform

ديباجة الملتقى

حضي موضوع مكافحة الفساد منذ منتصف التسعينات بنقاشات كبيرة ضمن موضوعات التنمية لاسيما ما تعلق بالقطاعات الاستراتيجية (الطاقة، الصحة، الغذاء) بهدف تحقيق وتلبية مقتضيات التنمية المستدامة، ففي هذا الجانب شهد موضوع مكافحة الفساد والوقاية منه اهتماما بالغا من الدول بالنظر لتطور المفاهيم المرتبطة بالفساد واتساع صوره ضمن القطاعين العام والخاص؛ وهو ما دفع إلى وضع انظمة قانونية مجرمة للفساد واعتماد قواعد تضمن تشجيع النزاهة والأمانة وروح المسؤولية، علاوة على اعتماد مدونات وقواعد سلوكية تحدد الإطار الذي يضمن الأداء السليم والنزيه للوظائف العمومية والخاصة والعهدات الانتخابية، ضمن مختلف القطاعات لاسيما منها الاستراتيجية والمتمثلة في كل من قطاع الطاقة وقطاع الصحة وقطاع الفلاحة والمنتوجات الفلاحية والتغذية.

إضافة إلى ذلك فقد تم تأسيس سلطات وطنية تهدف لمكافحة الفساد والوقاية منه على غرار ما تم اعتماده في الجزائر من خلال تأسيس السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وفقا لأحكام المادة 204 من الدستور الجزائري. كما تضمنت المنظومة القانونية الجزائرية؛ وضع كل من القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المعدل والمتمم، والقانون رقم 22-08 المؤرخ في 05 ماي 2022 المحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد وتشكيلتها وصلاحياتها.

وفي جانب الجهود الدولية الرامية للوقاية من الفساد ومكافحته وانطلاقا من دباجة الدستور الجزائري (تعديل 2020) التي جاء فيها أن الجزائر تعبر عن تمسكها بالعمل على الوقاية من الفساد ومكافحته وفقا للاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها؛ وبالنظر لما يشهده العالم اليوم من تجاوز الافعال والسلوكات الموصوفة على انها جرائم فساد لحدود الدول من خلال تهريب العائدات الاجرامية او الممتلكات او الوسائل، او تبييض الأموال المرتبطة بالفساد، فقد بات لزاما تكثيف التعاون الدولي من خلال ابرام اتفاقيات للوقوف في وجه جرائم الفساد، بما ينعكس على تحقيق ابعاد التنمية المستدامة؛ وفي هذا الإطار فقد صادقت الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 أفريل 2004 المتضمن الموافقة على الانضمام لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003، كما تم الانضمام إلى الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد بموجب أحكام المرسوم الرئاسي رقم 14-249. إضافة إلى الانضمام كذلك لاتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته لسنة 2003 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06-137 المؤرخ في 10 افريل 2006.

إن هذا الملتقى الدولي يهدف إلى تسليط الضوء من طرف الباحثين والمتخصصين والناشطين في نطاق العلوم القانونية والسياسية على موضوع مكافحة الفساد والواقية منه من خلال تقييم الاستراتيجيات الوطنية المرتبطة بالشفافية، وعرض كيفيات جمع المعلومات والتبليغ عن الفساد، وبيان كيفيات تطبيق الجهود الدولية ضمن الاتفاقيات المعتمدة للوقوف في وجه جرائم الفساد والوقاية منه.

اشكاليات الملتقى

- كيف تم معالجة ظاهرة الفساد من الناحية القانونية في مختلف القطاعات ضمن الأنظمة القانونية الوطنية وما هي خصوصيات هذه المعالجة ضمن القطاعات الاستراتيجية (الطاقة، الصحة، الغذاء) بصورة خاصة؟
- ما مدى التزام الدول بتفعيل احكام الاتفاقيات الدولية ضمن المنظومات القانونية الوطنية الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته بما ينعكس على تحقيق التنمية المستدامة ويضمن حسن استعمال المال العام؟
- ماهي السلطات الوطنية والجهات الكفيلة بضبط ومتابعة الجرائم المرتبطة بالفساد وكيف نحقق تعاون بينهما؟
- ما مدى توفير أدوات للرقابة على القطاعات الاستراتيجية بما يحقق الامن الطاقوي والصحي والغذائي؟

أهداف الملتقى

- تسليط الضوء على مختلف النصوص القانونية الوطنية والاتفاقيات الدولية المرصودة من الدول من اجل مكافحة الفساد والوقاية منه.، وتقييم الاستراتيجيات الوطنية المرتبطة بالشفافية.
- عرض كيفيات جمع المعلومات والتبليغ عن الفساد، وبيان كيفيات تطبيق الجهود الدولية في نطاق الاتفاقيات المعتمدة للوقوف في وجه جرائم الفساد والوقاية منه، لاسيما حال عمليات البحث والتحري والتحقيق وكذلك حال مصادرة عائدات جرائم الفساد؛ واستنباط التجارب الدولية في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه.
- البحث في ابعاد تحقيق التنمية المستدامة في القطاعات الاستراتيجية لتحقيق الامن الطاقوي والصحي والغذائي

محاور الملتقى

- المحور الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للوقاية من الفساد ومكافحته ضمن النصوص القانونية الوطنية و الدولية.
- المحور الثاني: الاليات القانونية لمكافحة الفساد والوقاية منه على المستوى الوطني والدولي بصورة عامة وفي القطاعات الاستراتيجية بصورة خاصة (الطاقة، الصحة، الغذاء)
- المحور الثالث: تقييم التجربة الجزائرية والتجارب الدولية من اجل مكافحة الفساد والوقاية منه

شروط المشاركة

- أن يكون البحث ضمن محاور الملتقى
- أن يتسم البحث بالجدية والحداثة وأن لا يكون قد سبق نشره أو تم المشاركة به في تظاهرة علمية أخرى.
- تقبل المداخلات الفردية والثنائية باللغة العربية أو الانجليزية.
- تكتب المداخلات باللغة العربية او اللغة الاجنبية وفقا للقالب المحدد في الرابط المعلن عنه والخاص بمجلة القانون العقاري وترسل المداخلات وفق الرابط المعلن عنه اعلاه.
- ألا يقل عدد صفحات المداخلة عن 10 صفحات وألا يزيد عن 15 صفحة.
- ترفق المداخلة بملخص باللغة العربية
- يتعهد المشارك المقبول بالسماح بنشر مداخلته ضمن مجلة القانون العقاري بعد انتقاء للمداخلات المتميزة وذلك من طرف القائمين على مجلة القانون العقاري؛ ومديرة مخبر القانون والعقار،بجامعة البليدى 2

لمزيد من المعلومات يمكن الاتصال بالارقام التالية: **+213540638954**، **+213671564478**

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة البليدة 2 لونيسي علي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
مخبر القانون والعقار
برعاية مؤسسة سوناطراك

الملتقى الدولي الأول:
الوقاية من الفساد ومكافحته
لتحقيق مقتضيات التنمية المستدامة في القطاعات الاستراتيجية
(الطاقة، الصحة، الغذاء)
رئيسة الملتقى : د. بن عثمان فريدة

رئيس اللجنة العلمية :
د. جلود صالح

اللجنة العلمية للملتقى
من داخل الوطن
أ.د عقاب عبد الصمد ، أ.د بلقاسم احمد ،أ.د عمرو خليل ،أ.د بوسهوة نور الدين، أ.د برحماني محفوظ ، أ.د حميدة جميلة.أ.د.بن ناصر وهيبة، أ.د مصطفاوي عايدة، د.جليد الشريف، د.بن عثمان فريدة، أ.د.علواش نعيمة، أ.د. بن عودة مليكة، أ.د. كحيل حياة، أ.د. شريط وليد أ.د. عكروم عادل، أ.د.محي الدين جمال، أ.د. رواب جمال (خميس مليانة)، أ.د زواوي أمال ، أ.د.بن بريح أمال، د.بقالم مراد (جامعة الشلف)، أ.د مدوني علي (بسكرة)، أ.د مريوة صباح، د. معمري عبد الرشيد (خنشلة)، د. زياد عادل (خنشلة)، د. توفيق عطاء الله (خنشلة)، د. لخذاري عبد المالك (خنشلة)، د. بشارة عبد المالك (خنشلة)، مقراني جمال (ام البواقي) د. بادرس الشريف (خنشلة) د.بن بوزيد نورة، د.عبابسة سمير، أ د.بن مبارك راضية، أ.د. عمارة مسعودة، أ.د.عباس راضية،د بلهادي حميد، د. بوخضرة ابراهيم، د.بوط سفيان (تيبازة)، أ.د.ضويفي محمد، أ.د. غربي أسامة (المدية)، د.معمري محمد، د.بورويسة عبد الهادي (بجاية) د.مزيان هشام (سطيف)، د .لعطافي مصطفى (سطيف)، قريدي سامي (سطيف) د.بن ناصر فايزة، د. بوجمعة شهرزاد، د.رحماني راضية، د.رحماني مهدي د. بن بريح ياسين، د. بحري عبد الرزاق، د.لعشاب مريم، د.بوسكرة بوعلام. د. رحماني ربيع، د. دراجي هشام، أ.د خالد تلعيش (الجلفة)، د.براهمي محمد، د.مصفح فاطمة، د.آيت علي زينة، د.حسين حياة د.بن عزوق منير (تيارت)، د قروج مصطفى، د براهيمي إسماعيل، د. محي الدين حسيبة، د .هشام صاغور (غليزان)، د. صفيح عبد الله (غليزان) ، د. مايدي هاجر، د. حباش جمال، د.بوخالفة حدة (أم البواقي)، د.عليلوش فتيحة، د.مجاهدي خديجة. أ.د مجاهدي ابراهيم ، د.بوكورو منال (قسنطينة)، د. العايب سليم. د. بسكري منير (بسكرة)، د.عليلي اسامة (تيبازة). د. حسام خلوف (سطيف) ،أ. خنيش محسن، د. سوفي عبد القادر، د . بوكركب عمر، د . حكيم ذهبي ، د.يهوني زهية، د.كالم حبيبة، أد .بوكموش سرور، د. بودية راضية، د . بن خضرة زهيرة ، أ د . عياش رتيبة، أ د بوشمة خالد، أ د شريف هنية ، أ د .رامي حليم ، أ د .رمول خالد، أ د. مكيد نعيمة، أ د. بن سالم رضا ، أ د .حميدة حسن، أ د. حشود نسيمة ، د. عيشاوب امال ، د بن موسى وردة، د. حاج عبد الحفيظ نسرين، د. بوجمعة شهرزاد، د. بطاهر خديجة، د. فقير فايزة، د. جلود صالح، أ.د. شوقي نذير(تمنراست)، أ.د حاجي يحي، د. عياض عماد الدين (ورقلة)، د. نظيرة عتيق (سكيكدة)، د.بن احمد صليحة (ورقلة)، أ.د تياب نادية (سكيكدة)، د. بن مصطفى عيسى (الجلفة)، د. خنوشي سليمة، د. بودبة سعيدة، أ.د . شايب باشا كريمة، أ.د روابح الهام شهرزاد.

من خارج الوطن
أ د. نيفين مسعد جامعة القاهرة -مصر، د. أنس عودة جامعة بودابيست - المجر ، د. برونو فيريرا كوستا جامعة بيرا -البرتغال ، د. رشاد توام جامعة بيرزيت – فلسطين ، د.جيوردانو ماموليكو جامعة سابينزا – ايطاليا .

اللجنة التنظيمية للملتقى
رئيسا اللحنة التنظيمة
د. معمري محمد .، د. دراجي هشام

اعضاء اللجنة التنظيمية
د. عبد الحكيم ذهبي ، أ. خنيش محسن د. بن بريح ياسن، د. كالم حبيبة، د, جلود صالح ،
د. رحماني مهدي، د. لوعيل رفيق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة البليدة 2 لونيسي علي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
ينظم مخبر القانون والعقار
برعاية مجمع سوناطراك

برنامج الملتقى الدولي الأول

الوقاية من الفساد ومكافحته
لتحقيق مقتضيات التنمية المستدامة في القطاعات الاستراتيجية
(الطاقة ،الصحة ،الغذاء)

يوم: 27 نوفمبر 2024 - حضوري وعن بعد

برنامج الملتقى الدولي

افتتاح الملتقى

التوقيت	البرنامج
08:30	الاستماع لتلاوة آيات بينات من القرآن الكريم
08:40	الاستماع للنشيد الوطني الجزائري
08:50	كلمة السيدة رئيسة الملتقى الدولي: د. بن عثمان فريدة
09:10	كلمة السيد عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية: أ.د. عقاب عبد الصمد
09:20	كلمة السيد رئيس جامعة البليدة 2 لونيسي علي: أ.د. مزوغ عادل
09:30	فيديو تقديمي حول الملتقى
09:35	مداخلة افتتاحية لرئيسة السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد البروفيسور مسراتي سليمة

الملتقى الدولي الأول بعنوان الوقاية من الفساد ومكافحته لتحقيق
مقتضيات التنمية المستدامة في القطاعات الاستراتيجية
الطاقة، الصحة، الغذاء
حضوري وعبر تقنية التحاضر عن بعد

يوم 27 نوفمبر 2024

برنامج الجلسات مع روابط التحاضر عن بعد

رئيس الجلسة	الجلسة	الرابط/ المكان	رمز الدخول السريع
أ.د عقاب عبد الصمد	الافتتاحية	قاعة المحاضرات الكبرى	الجلسة الافتتاحية https://meet.google.com/awq-qtui-zqy
أ.د بلقاسم أحمد	الأولى حضوريا	قاعة المحاضرات الكبرى	الجلسة الحضورية الأولى https://meet.google.com/awq-qtui-zqy
أ.د برحماني محفوظ	الثانية حضوريا	قاعة المحاضرات الكبرى	الجلسة الحضورية الثانية https://meet.google.com/awq-qtui-zqy
أ.د محي الدين جمال	الثالثة حضوريا	قاعة المحاضرات الكبرى	الجلسة الحضورية الثالثة https://meet.google.com/awq-qtui-zqy
د. جليد شريف	الورشة الأولى	قاعة المحاضرات الكبرى	الورشة الحضورية الاولى
أ.د بوشمة خالد	الورشة الثانية	قاعة المحاضرات الكبرى	الورشة الحضورية الثانية
أ.د عكروم عادل	الورشة الثالثة	قاعة المحاضرات الكبرى	الورشة الحضورية الثالث

د. فكيري شهرزاد	الأولى عن بعد	كلية الحقوق والعلوم السياسية	http://meet.google.com/tdx-mchf-jey
د. بوجمعة شهرزاد	الثانية عن بعد	كلية الحقوق والعلوم السياسية	https://meet.google.com/qwa-qfxr-wdq
أ.د بوكموش سرور	الثالثة عن بعد	كلية الحقوق والعلوم السياسية	https://meet.google.com/ycc-gznd-prv
د. بودية راضية	الرابعة عن بعد	كلية الحقوق والعلوم السياسية	https://meet.google.com/xtx-awqd-oyk
د. بن ناصر فايزة	الخامسة عن بعد	كلية الحقوق والعلوم السياسية	https://meet.google.com/ndg-pfid-vkb
د. قروج مصطفى	السادسة عن بعد	كلية الحقوق والعلوم السياسية	https://meet.google.com/ugb-juvw-icr
د. بطاهر خديجة	السابعة عن بعد	كلية الحقوق والعلوم السياسية	https://meet.google.com/jhm-tnhp-owh
د. بن خضرة زهيرة	الثامنة عن بعد	كلية الحقوق والعلوم السياسية	http://meet.google.com/irs-fsst-jdb
د. مايدي هاجر	التاسعة عن بعد	كلية الحقوق والعلوم السياسية	https://meet.google.com/hoc-etdw-ypb
د. برزوق عبد الرفيق	العاشرة عن بعد	كلية الحقوق والعلوم السياسية	https://meet.google.com/pfo-mzux-fhu

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة الافتتاحية

رئيس الجلسة: أ . د . عقاب عبد الصمد

التوقيت	المتدخلين في الجلسة
10:00	مداخلة ممثل الديوان المركزي لقمع الفساد : أ. حمداني سعيد مدير الدراسات ممثلا عن السيد المدير العام
10:10	مداخلة ممثل السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد
10:20	مداخلة ممثل القطب الجزائي الوطني الاقتصادي والمالي (الجزائر العاصمة)
10:30	مداخلة أ.د عمارة مسعودة و أ.د عباس راضية الذكاء الاصطناعي للوقاية من الفساد في القطاعات الإستراتيجية سلاح ذو حدين
10:40	استراحة قهوة

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة الحضورية الأولى

رئيس الجلسة : أ.د بلقاسم أحمد مقرر الجلسة : د. رحماني مهدي

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	أ د . محمد أمين أوكيل	جامعة الجزائر 1	التكريس الدستوري لمبدأ الشفافية في الجزائر ودوره في الوقاية من جرائم الفساد
11:10	أ د . شريط وليد	جامعة الجلفة	المقاربة المفاهيمية القانونية بين ثلاثية الحكم الراشد و الوقاية من الفساد ومكافحته ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة
11:20	د . الطاوس تغزويت	جامعة بكين - الصين	Legal mechanisms to combat and prevent corruption: China as a model
11:30	أ د . جميلة حميدة	جامعة البليدة 2	تأثير الفساد الإداري على حسن أداء الخدمة في مجال القطاع الصحي
11:40	أ د . قادة شهيدة د . مسعودي عبد الرحيم	جامعة تلمسان	مسار التجربة الجزائرية في استرداد أموالها المنهوبة والمحولة إلى الخارج على هدي التجارب المقارنة
11:50	أ د . بن سالم رضا أ د . مكيد نعيمة	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد في مجال استيراد المواد الغذائية في الجزائر

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة الحضورية الثانية

رئيس الجلسة : أ. د محي الدين جماك مقرر الجلسة : أ د . العيشي عبد الرحمان

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
12:00	د. لشطر سارة	جامعة البليدة 2	دور المنصات الرقمية في تفعيل ثقافة التبليغ عن الفساد
12:10	أ د .سلمى عبد الرحيم عبد الحسن الشمري	جامعة سومر العراق	الفساد الإداري والمالي وطرق الحد منه
12:20	أ د . كحيل حياة د طالب وسيلة	جامعة البليدة 2	Fighting corruption in the health sector
12:30	د . صاغور هشام د . بلحاجي أمينة	جامعة غليزان	مؤشرات قياس الفساد في القارة الإفريقية
12:40	د .معمري محمد د . معمري عبد الرشيد	جامعة البليدة 2 جامعة خنشلة	الإخطار بالشبهة كآلية لمكافحة جرائم تبييض العائدات الإجرامية
12:50	أ د . زواوي أمال	جامعة البليدة 2	الآليات الإجرائية لمكافحة جرائم الفساد

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة الحضورية الثالثة

رئيس الجلسة : أ.د برحماني محفوظ مقرر الجلسة : د . بن بريح ياسين

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
13:00	أ د . برحماني محفوظ	جامعة البليدة 2	الإستراتيجية الوطنية للوقاية من الفساد في الصفقات العمومية نحو شفافية ونزاهة
13:10	د. ناهض أبو حماد	جامعة غزة - فلسطين	متطلبات وعوائق التحول نحو الحكم الرشيد لمكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة.... دراسة تفسيرية للعلاقات من منظور تنموي
13:20	أ د . شوقي نذير أ د . جمال قتال	جامعة تمنراست	إشكالية الصياغة القانونية في النصوص التشريعية للوقاية من الفساد ومكافحته
13:30	أ د . رامي حليم	جامعة البليدة 2	التحقيق المالي الموازي في محاربة جرائم الفساد
13:40	أ د . محمد البشير	جامعة الملك فيصل التشاد	الضمانات القانونية لحماية حق الغذاء الآمن في التشريعات التشادية
13:50	أ د . رمول خالد	جامعة البليدة 2	الفساد في المعاملات العقارية وأثره في تحقيق الائتمان العقاري

برنامج الملتقى الدولي

اختتام الملتقى

14:00	قراءة التوصيات
14:10	الكلمة الختامية

برنامج الملتقى الدولي

الورشة الأولى

رئيس الورشة : د. جليد شريف **مقرر : د. مصالبي بلقاسم**

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	أ د . شايب باشا كريمة	جامعة البليدة 2	السياسة الوقائية من جرائم الفساد الإداري
11:05	أ د . جهيدة ركاش و د. قسايسية الياس	جامعة البليدة 2	تفعيل آليات الشفافية والمساءلة ودورها في الوقاية من الفساد ومكافحته
11:10	أ د . سهام مسكر	جامعة البليدة 2	صلاحيات السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد وفقا للقانون 22-08
11:15	أ د . حكيمة كحيل	جامعة البليدة 2	الوقاية من الفساد في قطاع الصحة
11:20	أ د . حسين حياة	جامعة البليدة 2	آليات التعاون الدولي لاسترداد عائدات جرائم الفساد (العقبات و الحلول)
11:25	أ د . صباح العشاوي و د. غزل العشاوي	جامعة البليدة 2 والمركز الجامعي تيبازة	تأثير الفساد على الأمن الغذائي و آليات مكافحته
11:30	أ د . قاشي علال وأ د. عبد الحليم بوشكيوة	جامعة البليدة 2 وجامعة جيجل	عدم الإبلاغ عن الفساد وأثره في تفشي جرائم الفساد
11:35	د. رحماني مهدي	جامعة البليدة 2	مظاهر الحكم الراشد في الشريعة الإسلامية.
11:40	د. منال سخري	جامعة البليدة 2	Food Security Governance: Strategies for Reducing Corruption and Advancing Sustainable Development Goals

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:45	د . فتيحة حيمر	جامعة البليدة 2	الفساد في قطاع الصحة بالجزائر: أسباب التوطن وسبل الإصلاح
11:50	د . عبد الحكيم ذهبي	جامعة البليدة 2	الفساد: دراسة في المفهوم و آليات الوقاية منه
11:55	د . عقيلة عفيري	جامعة البليدة 2	دور المساعدة القانونية المتبادلة في تحقيق التعاون القضائي الدولي لمكافحة الفساد طبقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
12:00	د . براهيمي اسماعيل	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد في إطار القانون الدولي – التحديات والآليات –
12:05	د. بن ناصر فايزة	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد و الوقاية منه في ظل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و منظمة الشفافية الدولية تحقيقا لمقتضيات التنمية المستدامة.
12:10	د . زيتوني زكريا و أ/د حرز الله كريم	جامعة البليدة 2	جرائم الفساد في الجزائر
12:15	د . بوعلام بوسكرة	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد في الإدارة المحلية في ظل القانون 01/06
12:20	د . بوهنوش فتيحة ود. افتسان وريدة	جامعة البليدة 2	الحوكمة الالكترونية في الجزائر: إمكانية تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد من خلال التحول الرقمي
12:25	د . لشهب أنيسة و د. مصطفى إيمان	جامعة البليدة 2	الفساد- دراسة قانونية، نظرية، نقدية.
12:30	د. كاهينة لحلوح	جامعة البليدة 2	هيئات مكافحة الفساد: دراسة في ضوء النصوص القانونية الدولية والوطنية
12:35	ط د . سعاد بوفسيو	جامعة البليدة 2	الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإلكتروني ضمن متطلبات التحول الرقمي في الجزائر
12:40	ط د .مريم بن فرحات	جامعة البليدة 2	الفساد و الجهود الدولية لمكافحته
12:45	د . صدوق أمنة و د . ماضي نبيلة	جامعة قالمة	الآليات المؤسساتية المستحدثة لمجابهة الفساد الإداري في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020
12:50	د . عبدو أحمد	جامعة البليدة 2	دور السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته في تحقيق النزاهة في تسيير الشؤون العمومية
12:55	د . عمران وفاء	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد ضمن المنظومة التشريعية الجزائرية
13:00	د . حباش جمال	جامعة البليدة 2	فعالية دور السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد

برنامج الملتقى الدولي

الورشة الثانية

رئيس الورشة : أ.د بوشمة خالد مقرر الجلسة : أ.د عياش رتيبة

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	د. بوزيدي حمزة	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد المؤسساتي في الجزائر كآلية لتحقيق التنمية المستدامة
11:05	د . بوخضرة ابراهيم	جامعة البليدة 2	آليات تنفيذ مخططات مكافحة الفساد في التجربة الجزائرية ومعوقاتها
11:10	د . العابد شعيب	جامعة البليدة 2	جهود الاتحاد الإفريقي في الوقاية ومكافحة الفساد: الإنجازات والتحديات
11:15	د . قروج مصطفى	جامعة البليدة 2	دور الاتفاقية الدولية الرامية إلى مكافحة الفساد في تحقيق تلك الغاية
11:20	أ د . بن بريح أمال	جامعة البليدة 2	الفساد الاقتصادي وآليات مكافحته
11:25	ط. د .حمادي نعيمة	جامعة البليدة 2	النزاهة والشفافية كآلية لمحاربة الفساد والوقاية منه في قطاع الطاقة
11:30	د . خلف الله كريمة	جامعة البليدة 2	لتّجريم والعقاب كآلية قانونية لمواجهة ظاهرة الفساد في المستشفيات
11:35	د . بوهالي نوال	جامعة البليدة 2	الآليات القانونية الوطنية للوقاية من الفساد في قطاع الصحة
11:40	ط د . حاج أيوب	جامعة البليدة 2	دور القضاء الجزائري في مكافحة الفساد بين الاستقلالية والتحديات

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:45	ط د . بوقنداقجي ياسمين	جامعة البليدة 2	الإطار المفاهيمي و القانوني للوقاية من الفساد و مكافحته ضمن النصوص القانونية الوطنية و الدولية
11:50	د . مصفح فاطمة و د. ركاي غنيمة	جامعة البليدة 2	هيئات الوقاية من الفساد المالي في التشريع الجزائري
11:55	د . لغواطي ياسمين	جامعة البليدة 2	نحو تطبيق إستراتيجية وطنية للشفافية والوقاية من الفساد لتحقيق التنمية المستدامة
12:00	أ د . ضويفي محمد و أ.د بن مبارك	جامعة البليدة 2	مركز الموظف العمومي من تدابير الوقاية من الفساد
12:05	د. جلود صالح	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي
12:10	أ د . مريوة صباح	جامعة البليدة 2	دور مؤسسات التعاون الدولي في مكافحة الفساد
12:15	د . فقير فايزة	جامعة البليدة 2	the role of civil society organisation (SCO) in curbing corruption
12:20	د . زيان محمد أمين	جامعة البليدة 2	خصوصية المتابعة الجزائية في جرائم الفساد
12:25	د . بلهادي حميد	جامعة البليدة 2	دور الحوكمة الرقمية في مكافحة الفساد الإداري
12:30	ط د . تخايلية مسعودة	جامعة البليدة 2	تقييم فعالية السياسة القانونية لمكافحة الفساد على المستوى الوطني والدولي
12:35	أ د . مصطفاوي عايدة و أ. د شريف هنية	جامعة البليدة 2	تأثير الفساد في استغلال العقار الفلاحي على تحقيق الأمن الغذائي
12:40	أ د . بن ناصر وهيبة	جامعة البليدة 2	الحماية القانونية للمبلغين عن جرائم الفساد
12:45	أ د . عقاب عبد الصمد	جامعة البليدة 2	التعاون الدولي لمكافحة الفساد من أجل تحقيق مقتضيات الأمن الطاقوي في العالم
12:50	د . بن عثمان فريدة	جامعة البليدة 2	عقود البلوك تشين كآلية لمكافحة الفساد في القطاعات الإستراتيجية
12:55	د . دراجي هشام	جامعة البليدة 2	الحوكمة الرشيقة لمكافحة الفساد في الجزائر: مدخل نظري
13:00	د . بن بريح ياسين	جامعة البليدة 2	النظام القانوني لهيئات مكافحة الفساد في الجزائر

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
13:05	د . مطالبي بلقاسم	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد بين الشريعة والقانون
13:10	د . كالم حبيبة	جامعة البليدة 2	حماية المستهلك الجزائري من الأغذية الفاسدة
13:15	د. بن خضرة زهيرة	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد الصحي في مجال الأدوية واللوازم الطبية في الجزائر
13:20	د. عروس عائشة و د . يهوني زهية	جامعة البليدة 2	التصريح بالممتلكات كآلية من آليات مكافحة الفساد الإداري
13:25	د . بودبة سعيدة	جامعة البليدة 2	السياسة الجنائية في مواجهة الفساد الصحي
13:30	د . عيشاوي أمال	جامعة البليدة 2	خصوصية إجراءات المتابعة الجزائية لمرتكبي جرائم الفساد .
13:35	أ د . هيفاء رشيدة تكاري	جامعة البليدة 2	The function of finoncial control in the Accounting Councial :A study in Algerian legislation
13:40	د . فريح زينب	جامعة البليدة 2	The significance of the anti-corruption efforts:What has been achieved in the fight against corruption in Algeria since El Hirak
13:45	أ د . صافية ولد رابح اقلولي	جامعة تيزي وزو	السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد : صلاحياتها ودورها في تعزيز النزاهة في الجزائر
13:50	د . بن حاجة أحمد	جامعة البليدة 2	الخروقات المالية في التجارة الدولية
13:55	د . لوعيل رفيق	جامعة البليدة 2	دور المؤسسات الحكومية وغير حكومية في تعزيز مكافحة الفساد

برنامج الملتقى الدولي

الورشة الثالثة

رئيس الورشة : أ.د عكروم عادل مقرر الجلسة : أ.عيسى أحمد

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	ط د. بوحمبل فوزية	جامعة البليدة 2	دور اتفاقية الاتحاد الإفريقي في منع الفساد ومكافحته
11:05	ط د. عمرون محمد	جامعة البليدة 2	دور الآليات القانونية الوطنية والدولية في مكافحة الفساد لتعزيز التنمية المستدامة والحوكمة في انجاز وتمويل المشاريع العقارية الاستثمارية
11:10	د . سماعيني علال	جامعة البليدة 2	التعاون الدولي لمكافحة الفساد
11:15	د . حاج عبد الحفيظ نسرين	جامعة البليدة 2	إستراتيجية مكافحة الفساد لتحقيق التنمية المستدامة
11:20	د . عمارة هدى	جامعة البليدة 2	الإطار المفاهيمي والقانوني للوقاية من الفساد ومكافحته ضمن النصوص القانونية الوطنية والدولية
11:25	د . خنوشي سليمة	جامعة البليدة 2	مبدأ مكافحة الفساد كدعامة أساسية لإرساء سياسة الحكم الراشد من أجل تحقيق تنمية مستدامة (دراسة مقارنة بين التجربة التونسية والجزائرية)
11:30	ط د . عبد القادر كفايفي	جامعة البليدة 2	دور مكافحة الفساد في تعزيز آليات حماية حقوق الإنسان وحرياته
11:35	د . بن حوة أمينة	جامعة البليدة 2	قراءة تحليلية في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته.
11:40	د . رحماني راضية	جامعة البليدة 2	الفساد الإداري مابين الشريعة الإسلامية والقانون

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:45	ط د. منصوري محمد الصالح	جامعة البليدة 2	الإطار المفاهيمي والقانوني للوقاية من الفساد ومكافحته ضمن النصوص القانونية الوطنية والدولية
11:50	د. بطاهر خديجة	جامعة البليدة 2	الرقمنة كآلية لمكافحة الفساد الإداري
11:55	أ د . عكروم عادل	جامعة البليدة 2	الجهود الدولية لمكافحة الفساد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 2003 نموذجا
12:00	د . العايب سليم و د. سوفي عبد القادر	جامعة البليدة 2	آليات مكافحة الفساد في إفريقيا من خلال مبادرة النيباد
12:05	أ د . عمراني نادية	جامعة البليدة 2	دور منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد
12:10	د. زان مريم	جامعة البليدة 2	دور الإصلاحات المؤسسية في مكافحة الفساد في رواندا وتأثيرها على التنمية المستدامة
12:15	ط د . حمادي نعيمة	جامعة البليدة 2	النزاهة والشفافية كآلية لمحاربة الفساد والوقاية منه في قطاع الطاقة
12:20	ط د . أمين حاج إسماعيل و ط د. شراطي رشيد	جامعة البليدة 2	الإنتاج المستدام والسلامة الغذائية
12:25	د . حسيبة محي الدين	جامعة البليدة 2	Assets declaration as a preventive mechanism against corruption crimes in light of law 06-01 on preventing and combating corruption
12:30	أ د . مجاهدي ابراهيم	جامعة البليدة 2	الملاحقة الإجرائية والموضوعية لجرائم الفساد في القانون الدولي وآليات إثباتها
12:35	د . نعيمي ايمان	جامعة البليدة 2	تكييف مبدأ الأمن الطاقوي مع مسؤولية حماية المشاريع الاستثمارية من الفساد
12:40	ط د . سبوغي نبيلة و د. فقير فايزة	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد لتعزيز الشفافية و استقرار التنمية المستدامة في الجزائر
12:45	أ د . فكيري أمال	جامعة البليدة 2	إشكالية فساد القطاع الصحي -الخدمات والمستلزمات الطبية نموذجا-
12:50	أ. بلواد قدور	جامعة البليدة 2	دور المنظمات الدولية في مكافحة الفساد والجريمة الاقتصادية

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة الأولى عن بعد

رئيس الجلسة : د . فكيري شهرزاد

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	د. بوجمعة شهرزاد	جامعة البليدة 2	المساعدة القانونية المتبادلة كآلية للتعاون الدولي لمكافحة الفساد
11:05	د. عليلوش فتيحة	جامعة البليدة 2	السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته- التشكيلة والصلاحيات
11:10	د. مايدي هاجر	جامعة البليدة 2	الآليات الوطنية لمكافحة فساد مشاريع الطاقات المتجددة
11:15	د . بحري عبد الرزاق و د. رحماني ربيع	جامعة البليدة 2	خلية معالجة الاستعلام المالي ودورها في محاربة الفساد
11:20	أ.د نادية سوداني ود . سعدي عائشة	جامعة تيسمسيلت	واقع الفساد المالي في الدول العربية واستراتيجيات محاربته -دراسة حالة الإمارات العربية المتحدة والأردن-.
11:25	أ د . حميطوش يوسف	جامعة الجزائر 3	The issues of anti-corruption and sustainable development in the world : The case of Rwanda experience
11:30	أ د . هجيرة تومي و د .عبدلي امينة	جامعة خميس مليانة	الأحكام القانونية للفساد ما بين التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية
11:35	أ د . تياب نادية	جامعة سكيكدة	التكريس الدستوري لسلطة عليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بمركز قانوني هش
11:40	أ د . حورية سويقي	جامعة عين تموشنت	السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد -نحو تعزيز الآليات للحد من سوء التسيير ونهب المال العام-

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:45	أ د .علي نمديلي	جامعة وهران	الفساد في قطاع المياه والصرف الصحي - الأسباب والأساليب الوقائية لمخاطره وتهديداته للتنمية المستدامة
11:50	أ د . راضية مشري و ط د . مقلاتي	جامعة قالمة	القطب الجزائي المالي والاقتصادي كصرح قضائي لمكافحة جرائم الفساد
11:55	أ.د علي بقشيش و ط د . صفحة صليحة	جامعة الأغواط	دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري
12:00	أ د ميمونة سعاد و د .عبو سيدي محمد المازوني	جامعة تلمسان	دور الجهات القضائية في مكافحة الفساد في التشريع الجزائري
12:05	أ د . محمد بواط و د. علي يلغالم	جامعة الشلف ، جامعة خميس مليانة	البناء المفاهيمي الموسّع للفساد في التشريع الجزائري
12:10	د. عبد الحليم مجدوب	المركز الجامعي مغنية	دراسة تحليلية وصفية لأحكام القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته
12:15	أ د . طيب عائشة	جامعة البليدة 2	تحقيق الأمن الغذائي عبر آلية الاستصلاح الزراعي في الجزائر
12:20	أ د . حشود نسيمة	جامعة البليدة 2	مظاهر الفساد في عملية منح الامتياز الفلاحي وآليات مكافحته

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة الثانية عن بعد

رئيس الجلسة : د . بوجمعة شهرزاد

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	د. تقية توفيق و أ د . بن عبد المطلب فيصل	جامعة خميس مليانة	الإطار القانوني والمؤسساتي لمكافحة الفساد في الجزائر بين المحدودية والفعالية
11:05	د . غنية سطوطح	المركز الجامعي بتيبازة	الإطار المفاهيمي للفساد
11:10	د . أمين مومن	جامعة معسكر	الآليات القانونية لمكافحة الفساد في التشريع الجزائري
11:15	د .نادية ليتيم	جامعة عنابة	البعد المؤسساتي لمحاربة الفساد بالاتحاد الأوربي
11:20	د. نسيمة امال حيفري	جامعة غرداية	التشريع الجزائري وجريمة الغدر - مقاربة قانونية لمكافحة الفساد
11:25	د. بشارة عبد المالك	جامعة خنشلة	التعاون الدولي في إطار شرطة الانتربول لمكافحة الفساد
11:30	د. خلوي نصيرة	جامعة باتنة 1	السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020
11:35	د . مولاي براهيم عبد الحكيم د . بن حمودة مختار	جامعة غرداية	الفساد الإداري والمالي وسبل مكافحته
11:40	د. العيد دحماني	جامعة الأغواط	المقاربات والاتجاهات النّظرية المفسرة لظاهرة الفساد – الاسباب، الانماط والآثار -

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:45	د. وافية داهل	جامعة سطيف 2	أخلاقيات الصفقات العمومية، وقاية من الفساد المالي
11:50	د. زياني نوال	جامعة الشلف	آلية المساعدة القانونية المتبادلة في مجال مكافحة قضايا الفساد (دراسة على ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)
11:55	د. مراد كواشي	جامعة خنشلة	تأثير التسيير على التنمية المحلية المستدامة في مكافحة الفساد بالجزائر
12:00	د. يخلف عبد القادر	جامعة الأغواط	تدابير الوقاية من الفساد بين القطاع العام والقطاع الخاص
12:05	د. قليل علاء الدين	جامعة خنشلة	تشخيص ظاهرة الفساد وبيان أثرها في تقويض أهداف التنمية المستدامة - دراسة في الأبعاد والآثار-
12:10	د. عبد العالي هبال	جامعة باتنة 1	جهود دولة قطر في مكافحة الفساد
12:15	د. بن زرفة هوارية	جامعة غليزان	خصوصية جرائم الفساد المالي وإجراءات المتابعة الجزائية في إطار قانون 06/01
12:20	د. أحسن غربي	جامعة سكيكدة	دور السلطة العليا للشفافية في الوقاية من الفساد ومكافحته في القانون الجزائري
12:25	د. عبد العزيز شملال	جامعة أم البواقي	دور السلطة العليا للشفافية في تجسيد السياسة الوقائية من الفساد في الجزائر
12:30	د. هاجرة بومناد	جامعة عين تموشنت	دور المجتمع المدني في الوقاية من الفساد الإداري- جريمة إساءة استغلال الوظيفة أنموذجا
12:35	د. راضية بودية	جامعة البليدة 2	مظاهر الفساد في القطاع الصحي و آليات مكافحته في الجزائر
12:40	د. بن بوعيشة شهيناز	جامعة البليدة 2	تأثير فساد القطاع الفلاحي على الأمن الغذائي
12:45	د. آيت علي زينة	جامعة البليدة 2	الجهود الدولية لتعزيز الشفافية والمساءلة في الإنفاق الصحي

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة الثالثة عن بعد

رئيس الجلسة :أ د . بوكموش سرور

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	د. جمال علي صغير و د. نجية صخري	المدرسة الوطنية العليا للري البليدة	دور التعاون الدولي في الحد من آثار جرائم الفساد – الصفقات العمومية نموذجا-
11:05	د. عوابد شهرزاد	جامعة سطيف2	فعالية رقمنة مجال الصفقات العمومية لتعزيز المبادئ التي تحكمها والحد من الفساد
11:10	د. بلحاج سليم	جامعة ام البواقي	مكافحة الفساد في الجزائر: قراءة في الآليات القانونية والمؤسساتية
11:15	د. مريم فلكاوي و أ د . سليم حميداني	جامعة قالمة	مكافحة الفساد في مجال الصفقات العمومية: "جريمة المحاباة نموذجا"
11:20	د. قدور ضريف	جامعة سطيف 02	مكافحة جريمة المحاباة كآلية للوقاية من الفساد في التشريع الجزائري
11:25	د. محصر لطفي	جامعة تلمسان	السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته
11:30	د. محمد بلكوش و د.عبد الرؤوف بلكوش	جامعة خميس مليانة	مكافحة الفساد في الجزائر رهان لتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:35	د. ساسية عروسي	جامعة سطيف 2	Mechanisms To Prevent Administrative Corruption Between Management Science And Anti-Corruption Law Measures
11:40	د. محفوظ إكرام و د. أسمون خليفة	جامعة معسكر جامعة سعيدة	The Role of the United Nations Convention against Corruption (UNCAC) 2003 in creating Preventive Measures to Combat Corruption in Strategic Sectors.
11:45	د. لكحل عائشة و د. شيعاوي وفاء	جامعة الأغواط	الأساليب الفعالة لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة بعيدا عن الفساد
11:50	د. لسود موسى و د. خلف الله شمس الدين	المركز الجامعي تيبازة	التبليغ كآلية لمكافحة جرائم الفساد في الجزائر
11:55	د. حنان مناصرية	جامعة تيسمسيلت	الديوان المركزي آلية قانونية لتعزيز مكافحة الفساد بين حجم المسؤولية وفعالية الاختصاصات
12:00	د. سعيدي صباح	جامعة الجزائر3	الصندوق الخاص بالأموال المصادرة أو المسترجعة في إطار قضايا الفساد
12:05	د. سميرة عدوان	جامعة بجاية	الفساد ما بين التعريف الضيق والواسع وموقف المشرع الجزائري
12:10	د. شمام منير	جامعة معسكر	الوقاية من جريمة الرشوة كظاهرة مفسدة للقطاع الصحة العمومية
12:15	د. وعراب عبد المجيد و د. معنصري مريم	جامعة الجزائر 1	تفعيل دور الآليات القانونية المستحدثة على المستوي الوطني لمكافحة الفساد
12:20	د. هشام مزيان و د. نذير شني	جامعة سطيف 2	تقييم الاستقلالية العضويّة للسّلطة العليا للشّفافيّة والوقاية من الفساد ومكافحته
12:25	د. بوطالب هاجر	جامعة البليدة 2	الآليات الوقائية لمكافحة الفساد في قطاع الغذاء
12:30	د. تشانتشان منال	جامعة البليدة 2	الآليات القانونية والمستحدثة وأهم التدابير الوقائية للحد من ظاهرة الفساد المالي في ظل مقتضيات التنمية المستدامة

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة الرابعة عن بعد

رئيس الجلسة : د. بودية راضية

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	د. فاضل عائشة و د. مراد مشوش	جامعة صفاقس	دور أخلاقيات مهنة الموظف العمومي في مجال مكافحة الفساد
11:05	د. باهي هشام و د . دهمة مروان	جامعة بسكرة	مَجلس المُحاسبة آليَّة لمكافحة جرائم الفساد في مجال الصَّفقات العمومية
11:10	د. عوسات تاكليت	جامعة زيان عاشور الجلفة	نشأة الفساد وجذوره التاريخية
11:15	د. بلعابد عيدة و د. سليماني جميلة	جامعة سعيدة	الدور الرقابي للسلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته في الوقاية من الفساد
11:20	أ. ذباح طارق و أ. عديلة محمد	جامعة تامنغست	العقد الإداري الإلكتروني على ضوء القانون 23-12: فاعل لتحقيق أهداف
11:25	د . محمد منصوري و د . عبد العزيز سلمى عشبة	جامعة المسيلة	الموظف العام: الركن المفترض لجرائم الفساد الإداري
11:30	د . ربيعة فراح و د . حميداني محمد	جامعة قالمة	تقييم فعالية آلية التصريح بالممتلكات في الوقاية من الفساد على ضوء قانون 06/01 -بين

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:35	د. أحمد رجدال	جامعة بومرداس	الإطار القانوني الدولي لمكافحة جرائم الفساد في ظل اتفاقية الأمم المتحدة
11:40	د . كريمة بن شريف و أ د . رايس مبروك	جامعة بسكرة	الآليات القانونية لمكافحة الفساد الاقتصادي والوقاية منه مع الإشارة إلى الآليات القانونية لمكافحة الجريمة الاقتصادية
11:45	د . زياني كنزة و زياني فيصل	جامعة أم البواقي	الآليات القانونية لمكافحة الفساد في التشريع الجزائري
11:50	د . مانع عبد الحفيظ	جامعة تلمسان	السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته -تغيير جوهري أم شكلي-
11:55	د. غنية عباس و د . ايمان بعلي	جامعة عنابة	الفساد في صفقات المؤسسات العمومية الصحية -بين الوقاية والمكافحة-
12:00	د . عباس حومة و ط د . طيري صالح	جامعة برج بوعريريج	الهيئات الوقائية لمكافحة الفساد على ضوء القانون رقم 06/01 المعدل والمتمم
12:05	بن حمار محمد و د . بوبكر رشيد	جامعة خميس مليانة	الوقاية من الفساد المالي في الجزائر-بين الواقع المعاش والإصلاحات القانونية-
12:10	د . نادية كامل	جامعة قسنطينة1	آليات الرقابة على التسيير المالي المحلي للوقاية من الفساد
12:15	د . عادل قواسمية	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة	آليات الوقاية من الفساد والحد من آثاره على الواقع التنموي المُستَدام (التجربة الجزائرية نموذجا)
12:20	د . بن وارث شرف الدين و بورزقة	قاصدي مرباح ورقلة	تعزيز المساءلة في القطاع العام: استجابة المملكة المتحدة للفساد
12:25	د. برزوق عبد الرفيق و د. قسلي حسناء	جامعة البليدة 2	مفهوم الفساد ومكافحته في المنظور الإسلامي
12:30	د. عيشوش عثمان	جامعة البليدة 2	دور علم النفس التنظيمي في مكافحة الفساد.

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة الخامسة عن بعد

رئيس الجلسة : د . بن ناصر فايزة

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	د . صبرينة حجاج	جامعة بسكرة	دور الهيئات القانونية في الجزائر آليات وطنية و دولية و تأثيرها على القطاعات الاستراتيجية (الصحة ، الغذاء ، الطاقة)
11:05	د . صافي حمزة و د . يحي ثوري	جامعة التكوين المتواصل غليزان جامعة التكوين المتواصل سطيف	ضوابط مكافحة فساد في العملية الانتخابية.
11:10	د . مامي هاجر و د. بوعبد الله أمال	جامعة البليدة 2	مُكافحة الفساد في إطار القانون 22-08 المُحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية
11:15	د . غدامسي موسى	جامعة ورقلة	مكافحة جرائم الفساد في التشريع الجزائري - الآليات والأجهزة-
11:20	د . الربيعي كريمة	جامعة البليدة 2	واقع جرائم فساد القطاع الصحي في المجتمع الجزائري وانعكاساته على التنمية، والآليات اللازمة لمكافحته.
11:25	ط د. بن خضرة حميدة و د. بضياف صالح	جامعة البليدة 2	الحوكمة كآلية من آليات محاربة الفساد لتحقيق التنمية المستدامة
11:30	ط د. مبروك زناتي و ط د.طاهري ادريس	جامعة غرداية	الآليات القانونية لاسترداد العائدات الإجرامية في إطار مكافحة الفساد

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:35	ط د. مرزوق حمامة و ط د .شريف ورنيقي	المركز الجامعي آفلو	The Role and Evaluation of the High Authority for Transparency, Prevention and Fight against Corruption
11:40	ط د. بوعمرة عقبة	جامعة تيزي وزو	الابتكار التكنولوجي في مواجهة الفساد في المادة الغذائية نحو تحقيق الأمن الغذائي ... عمليات قيد التطبيق
11:45	ط د.حمزة حادي و أ د . صالح حمليل	جامعة أدرار	الاعتراف التشريعي بالمسؤولية الجزائية للشخص المعنوي كآلية للحد من جرائم الفساد المالي وتحقيق الأمن الاقتصادي
11:50	ط د .محمد الأمين وذان و ط د. مومني محمد	جامعة غرداية	الإجراءات الوقائية والجزائية لردع ظاهرة الفساد
11:55	ط د. بن عبيد محمد أمين و أ د . حواء سالم	جامعة غرداية	الإطار المفاهيمي و القانوني للوقاية من الفساد و مكافحه ضمن النصوص القانونية الوطنية و الدولية
12:00	ط د. عريب محمد	جامعة تيارت	الآليات المؤسساتية والتشريعية للحد من الفساد في قطاع الصحة، دعامة الحوكمة الرشيدة ودافع تحقيق التنمية الإدارية
12:05	ط د. رضا غزالي	جامعة تيارت	الحوكمة كألية لمكافحة الفساد في قطاع الطاقة: دراسة من منظور دولي شامل
12:10	ط د. ابتسام بولخوة	جامعة تبسة	السّياسة الجنائية للوقاية من الفساد ومكافحته بالجزائر
12:15	د. بن ايدير فيصل	جامعة باتنة	السياسة الوقائية لمكافحة جرائم الفساد في التشريع الجزائري
12:20	ط د. مومني فايزة و د. رناق يحي	المركز الجامعي النعامة	القانون 24-02 دعامة قانونية لتعزيز الشفافية والنزاهة ومكافحة التزوير
12:25	د. عبابسة سمير	جامعة البليدة 2	التصريح بالممتلكات لمكافحة الفساد في التشريع الجزائري
12:30	د. بن بوزيد نورة	جامعة البليدة 2	الضمانات القانونية للوقاية من الفساد في قطاع الصحة

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة السادسة عن بعد

رئيس الجلسة : د. قروج مصطفى

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	ط د . حدوش إسماعيل	جامعة غليزان	إستراتيجية مواجهة الفساد المالي والإداري للنهوض بالتنمية الاقتصادية
11:05	ط د . بن رمضانة لمنور و د . بن دراح علي ابراهيم	المركز الجامعي آفلو	إضفاء الشفافية في ظل الحوكمة الإلكترونية للوقاية من الفساد في قطاع الصحة العمومي في الجزائر
11:10	د . برياح زكرياء و د . رقاني عبد المالك	جامعة تلمسان جامعة تامنغست	إلزامية التصريح بالممتلكات من طرف الموظف العام كآلية للحد من الفساد الإداري
11:15	ط د . مغنية لاكرنش	جامعة غليزان	آليات مكافحة الفساد في قطاع الصحة في الجزائر
11:20	ط د . حريزي خيرة و ط د . مساهل أميرة	جامعة المدية	تعزيز مبدأ الشفافية للوقاية من الفساد ومكافحته في التشريع الجزائري
11:25	د. بوترعة عبد القادر و ط د. تاج براهيم	المركز الجامعي النعامة جامعة سيدي بلعباس	دور الرقمنة من خلال تطبيق الإدارة الالكترونية في مكافحة الفساد في الجزائر
11:30	ط د . عياشي مصدق و أ د . ساري نصر الدين	جامعة تبسة	دور آليات حوكمة الشركات في رصد ومكافحة الفساد المالي والإداري

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:35	ط د . نجلاء عريان و أ د . أنفال نسيب	جامعة بسكرة	مؤشر مدركات الفساد كآلية لتحليل ومواجهة تفشي ظاهرة الفساد في القطاع العام -مع الإشارة إلى الجزائر-
11:40	ط د. بن عكوش صبرينة و ط د. بشكوز ليلة	جامعة البويرة	نحو تفعيل الرقمنة في القطاع الصحي: إستراتيجية فعالة لمواجهة الفساد الإداري في المرفق الصحي
11:45	ط د . محمد بوالريش و ط د . عنتير محمد المكي	جامعة غرداية	هيئات مكافحة الفساد في الجزائر (أي فاعلية)
11:50	ط د . مراد رزاق و د. بوصاق الهواري	جامعة غرداية	الإطار المفاهيمي لآليات مكافحة الفساد وطنيا ودوليا
11:55	د. قطاف تمام أسماء	جامعة بسكرة	Corruption in the Maghreb Countries a Critical Analytical Study
12:00	د. لحرش عبد الرحيم و د. الراعي العيد	جامعة غرداية	الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد من اجل تحقيق التنمية المستدامة
12:05	د. سمير حدادي	جامعة قالمة	الآليات القانونية لمكافحة الفساد في الجزائر في قطاعات الطاقة والصحة والغذاء
12:10	د.صدوق أمنة و د.ماضي نبيلة	جامعة قالمة	الآليات المؤسساتية المستحدثة لمجابهة الفساد الإداري في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020
12:15	د. بوشوشة سامية و د . وحشي جميلة	جامعة عنابة	دور المنظمات الدولية غير الحكومية في مكافحة الفساد منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد نموذجا
12:20	د . عبد الناصر طاهير	جامعة بجاية	فعالية الآليات القانونية والأجهزة الرقابية الخاصة بمكافحة الفساد في مجال الصفقات العمومية
12:25	ط د. ساكر نافع و أ.د حموم جعفر	جامعة البليدة 2	جرائم الفساد في التشريع الجزائري
12:30	د . وردة بن موسى	جامعة البليدة 2	الرشوة واختلاس الممتلكات في القطاع الخاص

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة السابعة عن بعد

رئيس الجلسة : د. بطاهر خديجة

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	د . أحمد مخلوف د . سهام عبد الكريم و د . ليلى بعوني	جامعة البلقاء الأردن جامعة البليدة 2 جامعة الجزائر 3	ميثاق الحكم الراشد في الجزائر كآلية للحد من الفساد الإداري في المؤسسات الاقتصادية
11:05	ط د. رقيق فاروق	جامعة خميس مليانة	جهود الجزائر في إطار الوقاية من الفساد و مكافحه
11:10	د . شتواح العياشي	جامعة سطيف 2	حسـن النيـــــة و رشوة المفاوض في عقود التجارة الدولية
11:15	قزادري زهيرة و عيسى زهية	جامعة بومرداس	Achievements of the High Authority for Transparency, Prevention and Combating Corruption through the 2022 Annual Report
11:20	ط د. باديس علي	جامعة بجاية	الفساد الإداري وأثاره عل أداء المؤسسات العمومية الصحية في الجزائر -دراسة بين النظري والتطبيق-
11:25	د . مريم خنفري	جامعة قسنطينة 1	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد –دراسة نقدية-
11:30	د . سكينـــة فـروج و د . بن مرغيد طارق	جامعة بجاية	التجربة الجزائرية في مجال الوقاية من جرائم الفساد الاقتصادية .

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:35	ط د .عيدي تقي الدين	جامعة تيارت	هيئات مكافحة الفساد في الجزائر
11:40	أ.د بعلوج اسماء	جامعة خميس مليانة	المنصات الرقمية " نراكم " و " بلغنا" دور ريادي في مكافحة الفساد
11:45	د. بوط سفيان و د . مودع محمد أمين	المركز الجامعي تيبازة	مكافحة الفساد كآلية لتحقيق الأمن الغذائي
11:50	د . شايفة بديعة و د. كروم نسرين	جامعة الأغواط جامعة البليدة 2	صلاحيات السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته
11:55	ط د . بن ناصر فاطمة الزهراء و د. موسى قطاري	جامعة خميس مليانة	دور آليات مكافحة الفساد في ضمان العلانية لتسهيل الوصول إلى الطلب العمومي
12:00	ط د . بن سالم يونس و ط د . دالي سعيد	جامعة المدية	القيود على إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي وطرق تحقيق التنمية المستدامة
12:05	د . عياد هاجر و د . بوزيفي شريفة	جامعة التكوين المتواصل البليدة جامعة خميس مليانة	سبل الوقاية من الفساد البيئي في الإدارات العمومية
12:10	د . بن مصطفى عيسى	جامعة الجلفة	ضمانات مكافحة الفساد في الشريعة الإسلامية
12:15	د . براهمي محمد	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد في الجزائر بين التعتيم والشفافية، القطاع الطاقوي نموذجا
12:20	د . بوخروبة أسماء	جامعة البليدة 2	تعزيز مبدأ الشفافية من الوقاية من الفساد الاداري ومكافحته
12:25	د. مسعود خطوي و د. محمد سي ناصر	جامعة الأغواط	آليات مكافحة الفساد في القانون الدولي
12:30	د. الحسين عيادة و د. دلالي عبد الجليل	جامعة تيسمسيلت جامعة عين تموشنت	الهياكل المؤسساتية لمكافحة الفساد الإداري بين الفعالية والمحدودية

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة الثامنة عن بعد

رئيس الجلسة : د . بن خضرة زهيرة

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	د . ساسي عبد الرحمان	جامعة الجزائر 3	فعالية الإصلاح المؤسساتي في الوقاية من الفساد
11:05	ط د . فردوس اسطنبولي	جامعة بومرداس	The conflict of interest crime in public transactions
11:10	د . بدراني علي	المركز الجامعي تيبازة	احترام مباديء الصفقات العمومية كوسيلة وقائية بين الضمانات القانونية واكراهات الواقع
11:15	د.فطيمي زهرة و ط.د. بن عبد العزيز سلمى	جامعة الجزائر 1	السلطة العليا للشفافية كآلية جديدة للوقاية من الفساد و مكافحته
11:20	ط د . بن خديم إشراف و د . بوشيربي مريم	جامعة خنشلة	دور قوانين التهيئة و التعمير في مكافحة التجاوزات العقارية و الفساد لتحقيق تنمية حضارية مستدامة
11:25	أ.د. فتيحة خالدي و د. سويسي ابراهيم	جامعة البويرة	الدور الرقابي للجنة الصفقات العمومية في مكافحة الفساد
11:30	د . بوالخضرة نورة	جامعة جيجل	دور وكالة "ألنفط" في مكافحة الفساد والوقاية منه في عقود المحروقات: دراسة على ضوء قانون المحروقات رقم -19 13.
11:35	د . ليليا قلو	جامعة سطيف 2	السلطة العليا لشفافية الحياة العامة في النظام الفرنسي
11:40	د . نظيرة عتيق	جامعة سكيكدة	مفهوم الفساد في الشريعة الإسلامية

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:45	د . ميهوبي عز الدين	جامعة سطيف 2	آليات مكافحة الفساد والوقاية منه المتضمنة في القانون06-01 المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته- السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته ،الديوان المركزي لقمع الفساد
11:50	د . نعيمة صادقي	جامعة بسكرة	مقاربة تقييمية للآليات السياسية لمكافحة الفساد في الجزائر
11:55	د . منير بسكري و د . نصر الدين عاشور	جامعة بسكرة	The Interplay of Globalization and Domestic Policies in Shaping Anti-Corruption Efforts: A Comparative Study of Malaysia and Singapore.
12:00	Iftkhar Ahmad Allah Bux Bhatti	جامعة بكين الصين	Food Industry Corruption in Pakistan: Legal Frameworks and Public Safety Measures
12:05	د . سليماني سهام	جامعة البليدة 2	دور الدبلوماسية الصحية في مكافحة الفساد وتعزيز التنمية المستدامة
12:10	د . فكيري شهرزاد	جامعة البليدة 2	تأثير الفساد على استهلاك الطاقة المتجددة في الدول الإفريقية
12:15	ط د. بورواين نوال	جامعة البليدة 2	مقارنة بين الآليات الوقائية من الفساد المنصوص عليها في القانون 06-01 وبين الممارسات
12:20	ط د. حاج أيوب	جامعة البليدة 2	دور القضاء الجزائري في مكافحة الفساد بين الاستقلالية والتحديات
12:25	د. محمد عمران و د. نتاش كريمة	جامعة الاغواط	الإستراتيجية الجزائرية في مكافحة الفساد والوقاية منه
12:30	د. فيلالي فاطيمة	جامعة سعيدة	السياسة الجنائية لمكافحة الفساد في التشريع الجزائري
12:35	أ. رابح نور الدين	جامعة الجزائر 1	الآليات القانونية لمكافحة الفساد والوقاية منه على المستوى الوطني والدولي
12:40	ط د. أحمد تقي الدين عرايسية و ط د. جدي مراد	جامعة عنابة	مكانة السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد مكافحته في التشريع الجزائري

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة التاسعة عن بعد

رئيس الجلسة : د . مايدي هاجر

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	د. مخانق عبد الله	خميس مليانة	The International Cooperation to Prevent and Combat Corruption in International Law
11:05	د. مقراني جمال	جامعة أم البواقي	الآليات الدولية لاسترجاع عائدات الفساد
11:10	د. جمال رحال	جامعة المدية	الآليات القانونية لمكافحة الفساد: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (uncac)
11:15	ط د. البركاني ليلى	جامعة سوسة تونس	ماهية الفساد وأنواعه
11:20	د . عيساوي فاطمة	جامعة البويرة	دور السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته في تحقيق قواعد النزاهة والشفافية في تسيير الشؤون العمومية طبقا للقانون رقم 22-08
11:25	أ.د زياد عادل	جامعة خنشلة	دور تعدد الهيئات لمكافحة الفساد الإداري والمالي
11:30	ط د . شهيناز قوادري ود.خديجة خالدي	جامعة تبسة	الإطار القانوني و المؤسساتي للوقاية من الفساد و مكافحته في الجزائر " "
11:35	د . بن عروس يمينة ود .مباركي وهيبة	جامعة الجزائر2	التّغذية المدرسية بين أشكال الفساد وآلية مكافحته

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:40	ط د.باكور نادية	جامعة تيارت	الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته على ضوء القانون 06-01
11:45	ط د. أميرة بليل و ط د . شمس الدين بوترعة	جامعة برج بوعريريج	الوسائل القانونية لمكافحة الفساد على مستوى الجماعات المحلية في الجزائر: الواقع والرهانات
11:50	ط د. ابراهيم مرامرية و د . بوعجيلة نبيل	جامعـــــة سـوق أهـــراس جامعة تبسة	انعكاسات دسترة حماية البيئة والتنمية المستدامة على تحقيق الأمن الصحي والغذائي في الجزائر
11:55	د . أمينة مصطفاوي	جامعة الجزائر 1	تقدير استقلالية السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته في القانون الجزائري
12:00	د . رمال أمين و د . ديدا محمد زين العابدين	جامعة تلمسان جامعة خميس مليانة	تقييم التجربة الجزائرية من خلال آليات استرداد العائدات الاجرامية
12:05	د . ثامر ربيح	جامعة المسيلة	دور السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته في الحد من ظاهرة الفساد وتعزيز الشفافية على الصعيدين الحكومي والمجتمعي. -دراسة على ضوء القانون رقم 22-08
12:10	د. فتيحة سعادي	جامعة بجاية	حول الآليات الوقائية من الفساد في الجزائر : من هيئة وطنية الى سلطة عليا ، أي تغير ؟
12:15	د. كاهنة آيت حمودة و د. عطايلية شيماء	جامعة عين تموشنت	خصوصية السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته كآلية رقابية لمكافحة الفساد في ظل القانون رقم 22-08
12:20	د. ركاب أمينة	جامعة تلمسان	دور التحريات المالية في مكافحة جرائم الفساد
12:25	د. بلخير خويل	جامعة تسمسيلت	دور الهيئات والمؤسسات الدولية في تفعيل آليات استرداد العائدات الإجرامية في إطار مكافحة الفساد.
12:30	د . أسامة عليلي	المركز الجامعي تيبازة	النظام القانوني للسلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته
12:35	ط د . دراجي يوسف	المركز الجامعي تيبازة	اليات حماية المستهلك من الغش التجاري

برنامج الملتقى الدولي

الجلسة العاشرة عن بعد

رئيس الجلسة : د . برزوق عبد الرفيق

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:00	د. باهية مخلوف	جامعة بجاية	دور مدونات أخلاقيات المهنة في الوقاية من الفساد: مدونة أخلاقيات الطب نموذجا
11:05	د. بلمرداسي رفيقة	جامعة عنابة	علاقة مكافحة الفساد الاقتصادي بالتنمية المستدامة - مقاربة قانونية-
11:10	د. نبيهة بارة بومعزة	جامعة عنابة.	: مظاهر الفساد وآليات مكافحته في المستشفيات العمومية في الجزائر
11:15	د. شعيب محمد توفيق و د . خان فضيل	جامعة بسكرة	Evaluating Algerian and international approaches to combating and preventing corruption
11:20	د. بن قارة محمد مهاد	جامعة عنابة	The constitutional promotion of the high authority of transparency , prevention and fighting corruption , the deficiences still persist
11:25	د. بن بعيبش وداد	جامعة البليدة 2	دور محافظ الحسابات في كشف فساد الشركات
11:30	د. عليلوش فتيحة	جامعة البليدة 2	السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته- التشكيلة والصلاحيات
11:35	د . عياض عماد الدين و د. بن أحمد صليحة	جامعة ورقلة	دور الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات في الوقاية من الفساد في قطاع المحروقات
11:40	ط.د. سالم عطية آمنة و أ.د. بن نذير نصر الدين	جامعة البليدة 2	دور رقمنة الإدارة كآلية للحد من الفساد الإداري

التوقيت	المتدخل	الهيئة	عنوان المداخلة
11:45	د. حمودة فاروق	جامعة البليدة 2	السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته كآلية آنية ومستقبلية لضمان الأمن الطاقوي الصحي والغذائي
11:50	د. مجاهدي خديجة	جامعة البليدة 2	دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد المالي
11:55	أ.د. عياش رتيبة و ط.د. اكرام منتيزي	جامعة البليدة 2	آليات مكافحة الفساد في السنة النبوية
12:00	د. فغول عربية	جامعة البليدة 2	الآليات الوقائية للتصدي للفساد وفقا للقانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته
12:05	د. حاجي نذير	جامعة البليدة 2	دور مكافحة الفساد في تحقيق التنمية المستدامة بالجماعات المحلية في الجزائر
12:10	د. بورقعة سعاد	جامعة البليدة 2	الرقمنة في الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار كآلية للوقاية من الفساد
12:15	أ د . بوكموش سرور	جامعة البليدة 2	الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم" كآلية للوقاية من الفساد و مكافحته
12:20	أ د . بلال سليمة و أ د . علواش نعيمة	جامعة البليدة 2	الفساد بين الظاهرة والثقافة أهم أسباب صعوبة المكافحة
12:25	ط د . يعقوبي فتيحة	جامعة الشلف	مستجدات الصفقات العمومية في تحقيق الوقاية من الفساد ومكافحته.
12:30	ط د . بلغربي عطاالله	جامعة غرداية	مقومات نجاح عمل السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته
12:35	ط د. بوعمامة عصام	جامعة تيارت	دور السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته في الحد من جريمة رشوة الموظف العمومي
12:35	ط د. زرقوط عبد الرزاق	جامعة البليدة 2	مكافحة الفساد الإداري في التشريع الجزائري

الموظف العام: الركن المفترض في جرائم الفساد الإداري.

Public employee : the suposed cornerstone in administrative corruption crimes

محمد منصوري* [1] عبد العزيز سلمى عشبة [2]
[1] جامعة المسيلة، mansouri.mohamed@univ-msila.dz
[2] جامعة المسيلة، selma-achba.abdelaziz@univ-msila.dz

تاريخ الإرسال: .. /.. /.... تاريخ القبول: ../../.... تاريخ النشر: ../../....

ملخص:

إن المشرع الجزائري ومن خلال الفقرة ب من المادة 02 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، وفق إلى حد بعيد في القضاء على الإشكالات وتجنب الثغرات التي كانت تعتري قانون العقوبات فيما يخص تحديد صفة الجاني، الركن المفترض في الجرائم الوظيفية (كالرشوة والاختلاس واستغلال النفوذ...)، والتي أدت إلى خروج بعض الفئات وعدم خضوعها له، والتي تداركها قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، وذلك بالاعتماد على عدة معايير ليسد بذلك كل الثغرات التي يمكن أن تعتري صفة الموظف العمومي والتي يمكن أن تؤدي إلى خروج بعض من الفئات وعدم خضوعها لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته. والجدير بالإشارة في هذا المجال أن صفة الجاني أو الركن المفترض في جرائم ومخالفات الفساد الإداري يتمثل فقط في الأشخاص الشاغلين لوظائف تنفيذية أو إدارية دون باقي الفئات، التي وإن كانت تخضع لجرائم الفساد إلا أنها تخرج عن مجال الفساد الإداري بشقيه الجزائي والإداري.

الكلمات المفتاحية: الموظف العام، الفساد الاداري، جرائم.

Abstract:

The Algerian legislator, through Paragraph B of Article 2 of the Prevention and Combating of Corruption Law, has been very successful in eliminating the problems and avoiding the loopholes that plagued the Penal Code with regard to determining the status of the offender, the supposed pillar of functional crimes (such as bribery, embezzlement, and exploitation of influence... .), which led to the exit of some categories and not being subject to it, which was remedied by the Law for Preventing and Combating Corruption, by relying on several criteria, and thus it has closed all the gaps that could affect the status of a public employee, which could lead to the exit of some of the categories and not being subject to it. It is subject to the Prevention and Combating of Corruption law

It is worth noting in this regard that the character of the perpetrator or the supposed element in crimes and violations of administrative corruption is represented only by persons holding executive or administrative positions and not the rest of the categories, which, although they are subject to corruption crimes, are outside the field of administrative corruption in both its penal and administrative parts

Keywords: public employee, administrative corruption, crimes.

***(1)د. محمد منصوري**

مقدمة:

يكتسي تعريف الموظف العام أهمية كبيرة في تحديد الفساد الإداري من الناحية القانونية سواء تعلق الأمر بالجانب الإداري أو الجنائي، فإداريا يلعب تحديد مفهوم الموظف العام دورا بارزا في تحديد صور الفساد الإداري ذات الصبغة الإدارية، أما جزائيا فصفة الموظف العام تعد أحد العناصر الأساسية المكونة للجريمة، وعلى القاضي أن يثبت تلك الصفة في الجاني قبل إدانته، وإلا كان حكمه معيبا يستوجب النقض، لأن جرائم الفساد الإداري هي من جرائم ذوات الصفة.

وعرفت صفة الجاني التي تشكل الركن المفترض في جرائم الفساد بأكملها وليس الفساد الإداري فقط عدة تطورات، ومرت بمراحل تعكس في مجملها محاولة المشرع مواكبة الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها الجزائر منذ الاستقلال. وقد عرف المشرع الجزائري الموظف العمومي في قانون

الوقاية من الفساد ومكافحته[1] والتي نصت الفقرة الأولى من المادة 02/ب على أنه يقصد به: **"كل شخص يشغل منصبا تشريعيا أو تنفيذيا أو إداريا أو قضائيا أو في أحد المجالس الشعبية المحلية المنتخبة، سواء أكان معينا أو منتخبا، دائما أو مؤقتا، مدفوع الأجر، أو غير مدفوع الأجر، بصرف النظر عن رتبته أو أقدميته"**. وأضافت نفس المادة في الفقرة الثانية: **"كل شخص آخر يتولى ولو مؤقتا، وظيفة أو وكالة بأجر أو بدون أجر، ويساهم بهذه الصفة في خدمة هيئة عمومية أو مؤسسة عمومية أو أية مؤسسة أخرى تملك الدولة كل أو بعض رأسمالها، أو أية مؤسسة أخرى تقدم خدمة عمومية"**. أما في الفقرة الثالثة من نفس المادة أيضا فنصت: **"كل شخص أخر معرف بأنه موظف عمومي أو من في حكمه طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما"**[2].

فما هي الفئات التي أشار إليها قانون الوقاية من الفساد ومكافحته بإعتبارها ركن مفترض في جرائم الفساد الإداري؟

من خلال إشكالية الدراسة، سنتطرق وبشيء من التفصيل لصفة الموظف العمومي (الوطني) والذي بدونه تنتفي الجريمة لأن جرائم الفساد الإداري هي من جرائم ذوات الصفة. هذا ويشمل مصطلح الموظف العمومي باعتباره الركن المفترض في جرائم الفساد الإداري كما جاء في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته وذكرها في ستة فئات. لهذا سنقسم ورقتنا البحثية هذه إلى ثلاث محاور:

المحور الأول: الأشخاص الشاغلين لمناصب تنفيذية وإدارية.

المحور الثاني: الأشخاص الشاغلين لمناصب قضائية وتشريعية والمنتخبين المحليين.

المحور الثالث: الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف.

1. الأشخاص الشاغلين لمناصب تنفيذية وإدارية:

يعتبر الشاغلين لمناصب تنفيذية وإدارية أكثر الأشخاص ارتكابا لأفعال الفساد الإداري، بحكم أنهم يشتغلون بالسلطة التنفيذية باعتبارها من أكثر السلطات التي تشهد تفشيا لهذه الظاهرة الخطيرة. من خلال سوف نتناول الأشخاص الشاغلين لمناصب تنفيذية (أولا)، ثم الأشخاص الشاغلين لمناصب إدارية (ثانيا).

1.1. الأشخاص الشاغلين لمناصب تنفيذية:

وهم جميع العاملين بالسلطة التنفيذية على المستوى المركزي، ويشمل هذا المفهوم كل من رئيس الجمهورية، الوزير الأول، نائب الوزير الأول، أعضاء الحكومة وهم الوزراء بمختلف رتبهم، والوالي والمدراء التنفيذيين، وممثلي الدولة في الخارج كالسفراء والقناصلة.

- ✓ **رئيس الجمهورية:** وهو الرئيس الإداري الأعلى في السلطة التنفيذية في ظل النظام السياسي الجزائري، وهو منتخب من طرف الشعب وفقا لنظام الاقتراع العام المباشر والسري.

ويجب الإشارة هنا أن رئيس الجمهورية لا يمكن أن يكون محل مساءلة عن جرائم الفساد الإداري المشار إليها في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته والتي يمكن أن يرتكبها بمناسبة أداء مهامه الوظيفية، إلا أنه وفقا للمادة 177 من الدستور[3] يمكن محاكمته عن الأفعال التي يمكن وصفها "بالخيانة العظمى"[4]، وتكون مساءلته أمام المحكمة العليا للدولة والتي لم تنصب إلى حد الآن ولم يحدد القانون العضوي المحدد لتشكيلها وتنظيمها وسيرها و الإجراءات المطبقة عليها.

- ✓ **الوزير الأول ونائبه**: يعين الوزير الأول بمقتضى مرسوم رئاسي[5]، وهو المنصب المستحدث بموجب التعديل الدستوري لسنة 2008 والذي بموجبه ألغي منصب رئيس الحكومة وعوض بمنصب الوزير الأول. ومن خلال المادة 05/91 من التعديل الدستوري لسنة 2016 يمكن لرئيس الجمهورية أن يعيّن الوزير الأول بعد استشارة الأغلبية البرلمانية وينهي مهامه.

وبناء على المادة 177 من الدستور المعدلة فإن الوزير الأول يمكن مساءلته جزائيا عن الجنايات والجنح التي يرتكبها بمناسبة تأدية مهامه، بما فيها جرائم الفساد الإداري، ونفس الأمر ينطبق بالنسبة لنائبه أو مساعده إن وجد[6].

- ✓ **أعضاء الحكومة:** يقصد بأعضاء الحكومة: الوزراء بمختلف درجاتهم سواء كانوا وزراء دولة أو وزراء عاديون أو وزراء منتدبون أو كتاب دولة. وأجاز المشرع مساءلة أعضاء الحكومة عن جرائم الفساد الإداري أمام المحكمة العادية ولكن وفق إجراءات خاصة نصت عليها المادة 573 وما يليها من ق.إ.ج.ج[7].

ونصت المادة 573 من ق إ ج ج على: **"إذا كان عضو من أعضاء الحكومة أو أحد قضاة المحكمة العليا أو أحد الولاة أو رئيس أحد المجالس القضائية أو النائب العام لدى المجلس القضائي، قابلا للاتهام بارتكاب جناية أو جنحة أثناء مباشرة مهامه أو بمناسبتها يحيل وكيل الجمهورية، الذي يخطر بالقضية، الملف عندئذ، بالطريق السلمي، على النائب العام لدى المحكمة العليا فترفعه هذه بدورها إلى الرئيس الأول لهذه المحكمة، إذا ارتأت أن هناك ما يقتضي المتابعة وتعين هذه الأخيرة أحد أعضاء المحكمة العليا، ليجري التحقيق".**

وهنا يجب الإشارة إلى أن الاجراءات القانونية الواجب اتباعها في متابعة الأشخاص الذين يتمتعون بحق امتياز التقاضي والتحقيق معهم ومحاكمتهم طبقا لنص المادة 573 من قانون الإجراءات الجزائية على غرار الوزراء و الولاة ...الخ، نذكر على سبيل المثال قضية كل من (أ.أ) الوزير الأول السابق، ووزير الأشغال العمومية والنقل السابق (ع.ز). فتبعا للاستدعاء الموجه إليهما للمثول أمام المحكمة العليا، يفهم منه قانونا بأن الملف القضائي الجزائي المشتبه في تورطهما بارتكاب الوقائع الجرمية التي تضمنها بعد التحقيقات الابتدائية التي قامت بها الضبطية القضائية قد تم استلامه من قبل الرئيس الأول للمحكمة العليا من قبل النائب العام لدى المحكمة العليا الذي وصله من قبل النيابة العامة لدى مجلس قضاء الجزائر ومحكمة سيدي أمحمد احتراما لمبدأ التدرج السلمي، وأن الرئيس الأول لدى المحكمة العليا يكون قد قام بتكليف أحد مستشاري وقضاة المحكمة العليا بالتحقيق في الملف الجزائي المذكور أعلاه، وذلك تطبيقا لمقتضيات المادة 573 من قانون الإجراءات

الجزائية. وهو الأمر الذي جرى معاكسا في متابعة وزير الطاقة سابقا من طرف محكمة سيدي أمحمد عام 2013، بينما المفروض أن الملاحقة تصدر من المحكمة العليا، والنتيجة كانت إلغاء التهم ضده في 2016.

✓ **الولاة:** يتم تعينهم من طرف رئيس الجمهورية بموجب مرسوم رئاسي حسب المادة 92 من الدستور، والمادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم: 99-240[8]. ولا يوجد في القانون ما يمنع مساءلة الوالي عن جرائم الفساد الإداري التي قد يرتكبها أثناء مباشرة مهامه أو بمناسبتها ولكن خصه المشرع بإجراءات متابعة خاصة مثيلة لتلك الإجراءات التي يخضع لها أعضاء الحكومة، وهذا ما أكدته المادة 573 وما يليها من قانون الإجراءات الجزائية[9].

2.1. الأشخاص الشاغلين لمناصب ادارية:

ويقصد بهم العاملين في المؤسسات والإدارات العمومية بصفة دائمة أو مؤقتة، بأجر أو بدون أجر بصرف النظر عن رتبهم أو أقدميتهم[10]، وتنقسم هذه الفئة إلى قسمين هما:

✓ ويقصد بهم الموظفين العاملين في المؤسسات و الإدارات العمومية والذين يشغلون مناصبهم بصفة دائمة، والخاضعين للقانون الأساسي للوظيفة العامة. أي يقصد بهم الموظف العام بالمفهوم الضيق أو التقليدي المعمول به في القانون الإداري، ويعتبر موظفا وفقا للمادة 04 من القانون الأساسي العام للوظيفة العامة رقم 06-03[11]: **"كل عون يعين في وظيفة عمومية دائمة ورسم في رتبة في السلم الإداري"**[12]. أما المرسوم رقم 85-89 المتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية، فلم يقدم تعريفا للموظف العام، وإنما حدد القواعد التي يخضع لها عمال المؤسسات والإدارات العمومية فقط[13].

واستنادا لتعريف الموظف العام الوارد في المادة 04 من القانون الأساسي للوظيفة العامة المذكور أعلاه، فإنه يجب توافر أربعة عناصر أساسية حتى يمكن إطلاق صفة الموظف العام على شخص ما في القانون الإداري وهي:

- **أداة التعيين:** ويقصد بها أن يكون الشخص قد صدر قرار تعيينه في وظيفة عامة وفقا للأشكال والإجراءات القانونية ومن طرف السلطة المختصة، أي أن يكون التحاقه بالوظيفة العامة قد تم بطريقة قانونية وذلك وفقا للشروط والأوضاع المقررة قانونا، فمجرد استيفاء الشخص شروط التعيين في الوظيفة ونجاحه في المسابقة لا يمكن اعتباره موظفا عاما[14]. بل لا بد من صدور قرار بتعيينه من السلطة المختصة قانونا سواء كان القرار في شكل مرسوم رئاسي أو تنفيذي أو قرار وزاري أو مقرر من السلطة الإدارية.

فلا يعتبر موظفا عاما، الشخص الذي صدر قرار غير سليم بتعيينه، أو لم يصدر قرار بتعيينه على الإطلاق كالموظف الفعلي "le Fonctionnaire de fait"، رغم أن هذا الأخير قد رتب الفقه والقضاء آثار قانونية على تصرفاته، كما لو كانت صادرة من موظف حقيقي له الصفة القانونية، وتصرفات الموظف الفعلي رغما أنها غير مشروعة من الناحية القانونية لأنه لم يعين بأداة قانونية إلا أنها سليمة، وذلك في الأحوال الاستثنائية[15]، فلقد برر الفقه والقضاء هذه التصرفات استنادا إلى مبدأ سير المرفق العام بانتظام واطراد[16]. والسؤال المطروح هنا :هل يمكن مساءلة الموظف الفعلي عن جرائم الفساد الإداري؟

إن المشرع الجزائري لم يشر إلى إمكانية متابعة الموظف الفعلي عن جرائم الفساد الإداري ذلك لأن الفقرة (ب) من المادة 02 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته عند تعدادها لقائمة الأشخاص الذين لهم صفة الموظف العام والتي يمكن على أساسها مسائلتهم عن جرائم الفساد الإداري إن اقترفوها لم تشر إلى الموظف الفعلي. ولا يوجد مانع من متابعة الموظف الفعلي ومساءلته عن جرائم الفساد الإداري إن ارتكب إحداها أثناء مباشرته لعمله في الإدارات والمؤسسات العمومية في الحالات العادية أو الاستثنائية، لأن المشرع الجزائري في المادة 02 من ق.و.ف.م .استعمل عبارة يشغل، ولم يختر عبارة عين أو انتخب لهذا المنصب، وبالتالي يدخل ضمن هذا المفهوم الموظف الفعلي[17].

ولما كان الهدف من تجريم الفساد الإداري -الرشوة خصوصا- هو حماية نزاهة الوظيفة العامة، فإن الفقه الجنائي تبنى نظرية الموظف الفعلي بخصوص جرائم الفساد الإداري، إذ لم يعقل أن يفلت شخص من العقاب بحجة أن قرار تعيينه قد صدر باطلا، طالما أنه قد باشر فعلا مهام الوظيفة العامة التي عين فيها[18]، والقول بخلاف ذلك يلقي على المواطنين عبء التحقق في تعاملهم مع الموظفين من صحة القرارات الصادرة بتعيينهم، وهذا الأمر مستحيل التطبيق[19].

- **دائمية الوظيفة:** يجب على الموظف العام أن يستقر في عمل دائم، أي أن يتفرغ لخدمة الدولة كليا، فلا تكون استعانتها به عارضة، كالمستخدم المتعاقد أو المؤقت[20]. والدائمية تنصب على عنصرين، الأول يتعلق بالوظيفة و التي يجب أن تكون دائمة وليست مؤقتة والثاني يتعلق بالموظف الذي يجب أن بعمل بصفة دائمة ومستمرة، أي ألا يكون شغله للوظيفة العامة بصفة عارضة أو مؤقتة[21].

- **الترسيم في رتبة في السلم الإداري:** يعين كل مترشح تم توظيفه في رتبة للوظيفة العامة بصفة متربص، ويجب على المتربص، حسب طبيعة المهام المناطة برتبته، قضاء فترة تربص مدتها سنة، وبعد انتهاء مدة التربص يتم إما ترسيمه[22] في رتبته وإما إخضاعه لفترة تربص أخرى لنفس المدة ولمرة واحدة وإما تسريحه دون إشعار مسبق أو تعويض[23]. وبهذا فإنه لا يعتبر موظفا عاما وفقا للقانون الإداري من تم تسريحه من الوظيفة العامة لعدم توفيقه في التربص أو من كان موظفا متعاقدا أو مؤقتا.

- **ممارسة الوظيفة في المؤسسات أو الإدارات العمومية:** وهذا ما نصت عليه المادة 01/02 من ق.أ.و.ع على:"يطبق هذا القانون الأساسي على الموظفين الذين يمارسون نشاطهم في المؤسسات والإدارات العمومية"[24].

✓ **العمال المتعاقدين أو المؤقتين:** ويقصد بهم عمال الإدارات والمؤسسات العمومية الذين لا تتوافر فيهم صفة الموظف العام بمفهوم القانون الإداري، كالأعوان المتعاقدين[25] والمؤقتين[26].

2. الأشخاص الشاغلين لمناصب قضائية والمنتخبين المحليين:

إن المشرع الجزائري من خلال قانون الوقاية من الفساد ومكافحته قد وسع من مفهوم الموظف العمومي، حيث لم يشمل فئة شاغلي المناصب التنفيذية والإدارية فقط، بل يشمل حتى فئة شاغلي المناصب القضائية (**أولا**)، وفئة شاغلي المناصب التشريعية **(ثانيا)**. وأيضا المنخبين المحليين (**ثالثا**).

1.2. اعضاء السلطة القضائية:

وهم القضاة بمفهوم القانون العضوي رقم 04 -11 المؤرخ في 2004/09/06، المتضمن القانون الأساسي للقضاء[27]. وقد قسمهم هذا القانون إلى فئتين هما:

✓ **القضاة التابعون لنظام القضاء العادي**: ويشمل هذا السلك قضاة الحكم والنيابة للمحكمة العليا والمجالس القضائية والمحاكم ، وكذا القضاة العاملون في الإدارة المركزية لوزارة العدل[28].

✓ **القضاة التابعون للقضاء الإداري:** وهم محافظو وقضاة مجلس الدولة والمحاكم الإدارية. ويستثنى من هؤلاء قضاة مجلس المحاسبة[29]. وقضاة المجلس الدستوري وقضاة مجلس المنافسة[30].

كما يضاف إلى شاغلي المناصب القضائية كل من المحلفين المساعدين في محكمة الجنايات، والمساعدين في القسم الاجتماعي وفي قسم الأحداث، باعتبارهم يشاركون في الأحكام التي تصدر عن الجهات القضائية العادية[31].

2.2.أعضاء السلطة التشريعية:

وهي تشمل الأشخاص الذين يشغلون منصبا تشريعيا، ويقصد بهم أعضاء البرلمان بغرفتيه، في المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة سواء كانوا منتخبين أو معينين[32]، وسواء كانوا من الثلثين المنتخبين، أومن الثلث المعين من قبل رئيس الجمهورية[33].

3.2. المنتخبون في المجالس المحلية:

ونعني بهم أعضاء المجالس الشعبية الولائية والبلدية والذي يتم انتخابهم وفقا للمادة 65 من القانون العضوي رقم: 16-10 المتعلق بنظام الانتخابات[34]، لمدة خمس سنوات بطريق الاقتراع النسبي على القائمة من طرف مواطني الهيئات المحلية التي ينتمون إليها فقط وهي إما الولاية أو البلدية.

3- الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة أو من في حكم الموظف.

رغبة من المشرع الجزائري في الإحاطة قدر الإمكان بكل الأشخاص المعنيين بارتكاب جرائم الفساد، حتى ولو لم تكن لهم صفة الموظف العمومي بالمفهوم الإداري، فإنه توسع وأضاف فئة أخرى من الأشخاص هم الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف، وهذا لتضيق الخناق على المفسدين ومحاصرتهم بغض النظر عن صفتهم والتي لم تعد عائقا أمام المتابعة الجزائية لهم عن جرائم الفساد.

1.3. الأشخاص الذين يولون وظيفة أو وكالة:

أضاف البند 02 من الفقرة ب من ق.و.ف.م .أشخاص آخرين إلى قائمة الأشخاص الذين يكتسبون صفة الموظف العام والذين يجوز متابعتهم بجرائم الفساد الإداري وهذا كما يلي: **"كل شخص أخر يتولى ولو مؤقتا، وظيفة أو وكالة بأجر أو بدون أجر، ويساهم بهذه الصفة في خدمة هيئة عمومية أو مؤسسة عمومية أو أية مؤسسة أخرى تملك الدولة كل أو بعض رأسمالها، أو أية مؤسسة أخرى تقدم خدمة عمومية".**

والجدير بالإشارة في هذا المجال أن العاملين بالمؤسسات والهيئات المذكورة لا يجوز مسائلتهم عن جرائم الفساد الإداري كقاعدة عامة بحكم أنهم ليسوا موظفين عموميين، غير أن رغبة المشرع الجزائري في توسيع دائرة الأشخاص المعنيين بالمسائلة الجزائية عن جرائم الفساد الإداري حماية للمال العام جعلته يعتبر موظفا عموميا كل من يتولى وظيفة دائمة أو مؤقتة أو وكالة بأجر أو بدون أجر ويساهم بهذه الصفة في تقديم خدمات لإحدى المؤسسات والهيئات المذكورة أعلاه.

هذا ويقصد بتولي الوظيفة:كل من أسندت له مسؤولية في المؤسسات أو الهيئات السابقة، أي لا بد أن يتمتع بقسط من المسؤولية ولا تهم صفته سواء كان رئيس أو مدير عام أو رئيس مصلحة...". وبهذا فإن المشرع يستبعد من نطاق تطبيق مفهوم تولي وظيفة : العامل البسيط مهما كانت كفاءته ومستواه الثقافي والعلمي، بل يجب أن يكون مكلف بإدارة المؤسسة أو مسؤول بإحدى مصالحها حتى يتم اعتباره ضمن الأشخاص المعنيين بتولي الوظيفة[35].

كما يقصد بتولي الوكالة: "كل شخص انتخب أو كلف بالنيابة في إحدى المؤسسات والهيئات المذكورة أعلاه، كأن يكون عضو مجلس إدارة إحدى المؤسسات الاقتصادية مثلا"[36].

2.3. من في حكم الموظف:

إن حصر قائمة الوظائف أمر صعب للغاية، لذلك لجأ المشرع إلى الاحتياط لما قد يكون قد نسيه أو قد يستجد من وظائف وأشخاص، وذلك بالتعميم ووضع قاعدة عامة بمقتضاها يعد موظفا عاما: **"كل شخص آخر معرف بأنه موظف عمومي، أو من في حكمه طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما"**، وينطبق ذلك على:

- ✓ =**المستخدمين العسكريين والمدنيين في الدفاع الوطني:** وبالرجوع إلى القوانين الخاصة لكل فئة نجد أن قانون الوظيفة العمومية وبالتحديد الأمر 06-03 قد استثنى المستخدمين العسكريين من تطبيق أحكامه عليهم، بموجب المادة 02 فقرة 03 منه، وبالتالي فهم يحكمهم الأمر رقم: 06 -02، المتضمن القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين[37]. وبهذا فإن أفراد الجيش الوطني الشعبي مثلهم مثل باقي الموظفين العاديين خاضعون لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته إن هم ارتكبوا جرائم الفساد، هذا وقد أخضع القضاء الجزائي هذه الفئة من الموظفين لأحكام جرائم الفساد كالاختلاس مثلا، حتى قبل صدور قانون الوقاية من الفساد ومكافحته[38].
- ✓ **الضباط العموميين:** بالنسبة للضباط العموميين فلا يشملهم تعريف الموظف العمومي أيضا، كما جاء في المادة الثانية من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، والأمر 06-03 المتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية، لكن يمكن إدراجهم ضمن من هم في حكم الموظف، كونهم يتولون مهاما بتفويض من السلطة

العمومية. لذا يتعلق الأمر بالموثقين[39]، والمحضرين القضائيين[40]، ومحافظي البيع بالمزايدة[41]، والمترجمين الرسميين[42].

وجميع هؤلاء الأعوان يتولون وظائفهم بتفويض من السلطة العمومية، ويحصلون الحقوق والرسوم المختلفة لحساب الخزينة العمومية، الأمر الذي يؤهلهم لكي يدرجوا ضمن فئة من هم في حكم الموظف العام. ولقد حدد قانون الوقاية من الفساد ومكافحته مفهوم الموظف العمومي على أساس التمتع بجزء من الاختصاص في خدمة الدولة ومرافقها.

ومن هذا المنطلق فكل من تتوفر فيه صفة الموظف العمومي بالمفاهيم السابقة يمكن أن تنسب إليه الجريمة، ما إذا قام بإبرام صفقة أو اتفاقية أو عقد يؤثر عليه أو يراجعه خلافا لما نصت عليه الأحكام التنظيمية أو التشريعية، ويعتبر من مرتكبي الأفعال المجرمة في الجرائم المتعلقة بالفساد عامة، وتعارض المصالح بصفة خاصة.

خاتمة:

في ختام هذه الدراسة نخلص القول بأن الفساد الإداري أضحى اليوم ظاهرة عالمية خطيرة لا يمكن حصرها في شكل أو صورة معينة، فهو يختلف باختلاف الجهة القائمة به ويتفق في الغاية منه والمتمثلة في تحقيق الأغراض والمصالح الخاصة على المصلحة العامة، فمحاربة الفساد الإداري يتوقف على توفير وشغل وقيام إدارة نوعية واعية قادرة على مواجهة هذه الظاهرة ومحاصرة مرتكبيها مهما تعالت مناصبهم وعلى اختلاف وظائفهم، وما يزيد من خطورة هذه الظاهرة التي يصعب تصنيفها أو حصرها تفاعلها مع الظروف والمتغيرات المختلفة في الحياة الفردية، فضلا على اختلاف الجهات القائمة بها.

فالمشرع الجزائري ومن خلال قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، وفق إلى حد بعيد في القضاء على الإشكالات وتجنب الثغرات التي كانت تعتري قانون العقوبات فيما يخص تحديد صفة الجاني، الركن المفترض في الجرائم الوظيفية، والتي أدت إلى خروج بعض الفئات وعدم خضوعها له، والتي تداركها قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، وذلك بالاعتماد على عدة معايير كما رأينا، وبذلك يكون قد سد كل الثغرات التي يمكن أن تعتري صفة الموظف العمومي والتي يمكن أن تؤدي إلى خروج بعض من الفئات وعدم خضوعها لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته.

من خلال هذا كله خلصنا لعدة نتائج:

- إن للفساد الإداري عدة أسباب ودوافع متداخلة ومتشابكة يصعب فصلها عن بعضها عمليا، ومن بين هذه الإسباب قد تكون داخلية تتعلق بالموظف العام، كالأسباب الشخصية وضعف الوازع الديني.
- إن المادة 02/ب من ق.و.ف.م. اشترطت صفة خاصة في مرتكب جرائم الفساد بما فيها جرائم الفساد الإداري وهو أن يكون موظفا عموميا.
- لقد توسعت في مفهوم الموظف العمومي لتشمل بالإضافة إلى فئة الموظفين العموميين بالمفهوم الإداري فئة القضاة وأعضاء السلطة التشريعية والمنتخبين المحليين... وبالتالي تم القضاء على كل النقائص التي كانت تعتري تنظيم صفة الجاني ضمن قانون العقوبات.
- توسع المشرع في تحديد الركن المفترض لجريمة استغلال الوظيفة وخاصة ما تعلق منه بمفهوم الاختصاص بالمقارنة مع جريمة الرشوة.
- أن صفة الجاني أو الركن المفترض في جرائم ومخالفات الفساد الإداري، يتمثل فقط في الأشخاص الشاغلين لوظائف تنفيذية أو إدارية دون باقي الفئات، التي وإن كانت تخضع لجرائم الفساد إلا أنها تخرج عن مجال الفساد الإداري بشقيه الجزائي والإداري.[43]
- من أخطر صور الفساد الإداري ذات الصبغة التأديبية هو عدم مراعاة المبادئ والمعايير الموضوعية في تعيين الموظفين، كمخالفة مبدأ المساواة في الالتحاق بالوظائف العامة، أو عدم الالتزام بمبدأ الجدارة والاستحقاق في التوظيف.

- ألزم المشرع الجزائري السلطة التأديبية بضرورة توفير مجموعة من الضمانات للموظف المتهم بارتكابه إحدى مخالفات الفساد الإداري، غير أن هذه الضمانات هي خاصة فقط بالعقوبات التأديبية من الدرجة الثالثة والرابعة فقط.

التهميش والإحالات

[1] - القانون رقم: 06-01 المؤرخ في: 20 فيفري 2006 **المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14 لسنة 2006 ، المعدل و المتمم بموجب الأمر رقم: 05/10 المؤرخ في 26 :أوت 2010 ، ج ر ج ج، العدد 50لسنة 2010 ، والمعدل والمتمم بموجب القانون رقم: 11-15 المؤرخ في: 02 أوت 2011 ، ج ر ج ج ، العدد 44 لسنة 2011

[2] - وتجدر الإشارة في هذا المجال أنه يخرج عن مجال الدراسة التي نحن بصددها :الموظف العمومي الأجنبي والذي ورد تعريفه في الفقرة ج من المادة 02 من ق.و.ف.م وموظف منظمة دولية والذي عرف في الفقرة د من المادة 02 أعلاه، لأن دراستنا تنحصر في الجرائم المتعلقة بالفساد الإداري وهي تلك الجرائم التي ترتكب من قبل الموظفين العموميين الوطنيين والماسة بنزاهة وكرامة الوظيفة العامة الوطنية، أما جرائم الفساد الدولي والمرتكبة من قبل موظفين أجانب فتخرج عن مجال بحثنا.

[3] - المرسوم الرئاسي رقم: 96-438 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996 المتضمن دستور الجزائر، ج ر ج ج، عدد 76 لسنة 1996، المعدل والمتمم بموجب القانون رقم: 02-03 المؤرخ في 10 أفريل 2002 ج ر ج ج، عدد 25، لسنة 2002، المعدل والمتمم بموجب القانون رقم: 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 المتضمن التعديل الدستوري، ج ر ج ج، عدد 63 ، لسنة 2008. المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس سنة 2016 ، ج ر ج ج، عدد 14 ، لسنة 2016.

[4] - لم يعرف المشرع الجزائري الخيانة العظمى، وإن كان هذا المصطلح يغلب عليه الطابع السياسي، ويمكن تحديد مفهومه بأنه: "الإخلال بواجبات الرئيس وعدم احترامه للقيم وخرقه للدستور". حول هذا الموضوع راجع: حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013، ص 60.

[5] - المادة 91 من الدستور المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 16-01 لسنة 2016.

[6] - وتجدر الإشارة هنا: بأن السلطات القضائية قررت إحالة التحقيق في ملف الوزيرين الأولين سابقا، عبد المالك سلال وأحمد أويحي، على المحكمة العليا في غياب المحكمة العليا للدولة التي تختص بمحاكمة رئيس الجمهورية والوزير الأول، في مادتي الجنايات والجنح. وقد صدر قرار رفع القضية إلى المحكمة العليا، "لكن لم تتخذ لحد الساعة الإجراءات القانونية المحددة في قانون الإجراءات الجزائية"، وهي متضمنة في المادة 573، وتتمثل في أن يحيل وكيل الجمهورية (بمحكمة سيدي امحمد في حالة سلال وأويحي)، الملف إلى النائب بمجلس قضاء الجزائر، وهو بدوره يحيله إلى النائب بالمحكمة العليا الذي يسلمه لرئيسها الأول، وإذا ارتأى الأخير أن هناك ما يقتضي المتابعة، يعيّن قاض من الهيئة الأعلى في القضاء المدني لإجراء التحقيق.

[7] - الأمر رقم: 66- 155 المؤرخ في 08 :جوان 1966 يتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتمم، ج ر ج ج، عدد 48 لسنة 1966، المعدل والمتمم **بموجب القانون رقم 17-07 الصادر بتاريخ 27 مارس 2017، ج ر ج ج عدد 20 لسنة 2017.** المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 18-06 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018، ج ر ج ج، عدد 34، 2018.

[8] - المرسوم الرئاسي رقم: 99-240 مؤرخ في 27 أكتوبر 1999 يتعلق بالوظائف المدنية والعسكرية للدولة، ج ر ج ج، عدد 76 لسنة 1999.

[9] - حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص 61.

[10] - أنظر الفقرة (ب/1) من المادة 02 من القانون 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتعلق المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج ر ج ج، العدد 14 لسنة 2006، المعدل بموجب الأمر رقم 10-05 المؤرخ في 26 أوت 2010 ، ج ر ج ج، العدد 14 لسنة 2006، المعدل والمتمم بموجب 10-05 المؤرخ في 26 أوت 2010، ، ج ر ج ج، العدد 50 لسنة 2010، والمعدل بموجب القانون رقم: 11-15 المؤرخ في : 02 أوت 2011، ، ج ر ج ج، العدد 44 لسنة 2011.

[11] - أمر رقم 06-03 مؤرّخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، يتضمّن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ج ر ج ج، العدد 46 لسنة 2006.

[12] - وهو تعريف لا يختلف كثيرا عن التعريف الوارد في القانون الأساسي للوظيفة العامة القديم الصادر بمقتضى الأمر رقم : 133/66 الملغى، حيث نصت المادة الأولى منه: **"يعتبر موظفين عموميين الأشخاص المعينون في وظيفة دائمة، الذين رسموا في درجة من درجات التدرج الوظيفي في الإدارات المركزية التابعة للدولة، وفي المصالح الخارجية التابعة لهذه الإدارات المركزية وفي الجماعات المحلية وكذلك في المؤسسات والهيئات العامة ..."**.

[13] - المرسوم رقم: 85-59 المؤرخ في 23 مارس 1985 المتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 13 لسنة 1985.

[14] - محمد أنس قاسم جعفر، مبادئ الوظيفة العامة وتطبيقها على التشريع الجزائري، مطبعة إخوان مور افتلى، القاهرة، 1982 ، ص17 . راجع أيضا: علي خطار شطناوي، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2003، ص4 .

[15] - القاعدة العامة تقضي بانه لا يحق للافراد الاعتياديين ممارسة مهمات الوظيفة العامة من دون تعيين او تفويض لانهم حينذاك يكونون مغتصبين لها وتقع جميع تصرفاتهم باطلة ، ولطالما كان لكل قاعدة استثناء فإن هناك استثناء يرد على هذا القاعدة يطلق عليها نظرية الموظف الفعلي والتي وضعت تطبيقا لمبدأ استمرار سير المرافق العامة في بعض الظروف الاستثنائية مثل الحروب والثورات، حيث تبرز الحاجة لإدارة مرفق حيوي من قبل الافراد من دون اذن مسبق من السلطة الادارية. لذا فقد اعترف الفقه والقضاء بالتصرفات التي يقوم بها الشخص في هذه الحالة خلافا للأصل. وكذا الحال بالنسبة لبعض الآثار القانونية المترتبة على تلك التصرفات، اذ تعدّ وفقا لتلك الظروف سليمة ويمنحون راتبا لقاء آدائهم تلك الاعمال إذا كانوا حسني النية.

[16] - محمد أنس قاسم جعفر، مبادئ الوظيفة العامة وتطبيقها على التشريع الجزائري، مطبعة إخوان .مور افتلى، القاهرة،1982 ، ص 18.

[17] - حول هذا الموضوع راجع: حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص 63.

[18] - محمد نعيم فرحات، الأحكام التعزيرية لجرائم التزوير والرشوة في المملكة العربية السعودية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994 ، ص 244.

[19] - نورة هارون ،جريمة الرشوة في ظل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وأثرها على التشريعات الجزائية الداخلية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة دمشق، 2008 ، ص51 .

[20] - ويقول الأستاذ A DELAUBADERE : **"لكي يكتسب الشخص صفة الموظف العمومي يجب أن يشغل بصفة دائمة وظيفة دائمة"**. أنظر:

ANDRĖ DE LAUBADERE, **TRAITE DE DROIT ADMINISTRATIF**, PARIS, L.C.D.I, TOME 02 , 1984 ,P17.

[21] - محمد أنس قاسم جعفر، المرجع السابق، ص 8.

[22] - ويقصد بالترسيم: **"الإجراء الذي يتم من خلاله تثبيت الموظف في رتبة في السلم الإداري"**. أنظر: المادة 02/04 من القانون الأساسي للوظيفة العمومية.

[23] - لمزيد من التفاصيل راجع المواد: من 83 إلى 92 من القانون الأساسي للوظيفة العمومية.

[24] - ووضحت الفقرة 02 من المادة 02 من نفس القانون بأن المقصود بالمؤسسات والإدارات العمومية هي: **"المؤسسات العمومية والإدارات المركزية في الدولة والمصالح غير الممركزة التابعة لها والجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني والمؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي وكل مؤسسة عمومية يمكن أن يخضع مستخدموها لأحكام هذا القانون الأساسي"**.

[25] - وهو الشخص الذي يرتبط بالإدارة بعلاقة عقدية وليست تنظيمية، ونظم المشرع الجزائري في الفصل الرابع من الباب الأول من قانون الوظيفة العامة هذه العلاقة تحت عنوان"الأنظمة القانونية الأخرى للعمل. أنظر: المواد من 19 إلى 25 من القانون الأساسي للوظيفة العامة.

[26] - ويقصد به الشخص الذي يعين بصفة مؤقتة أي لمدة محددة ليقوم بعمل ذو طابع مؤقت، وهنا يجوز أن يكون شاغل الوظيفة وطني أو أجنبي. أنظر: محمد أنس قاسم جعفر، المرجع السابق، ص 8.

[27] - القانون العضوي رقم 04-11، المتضمن القانون الأساسي للقضاء، المؤرخ في 06 سبتمبر 2004، ج ر ج ج، عدد 57 لسنة 2004.

[28] - هنان مليكة، جرائم الفساد الرشوة الاختلاس – تمكين الموظف العام من وراء وظيفته في الفقه الإسلامي، قانون مكافحة الفساد الجزائري، مقارنة ببعض التشريعات العربية- ، دار الجامعة الجديدة ، القاهرة ، 2010 ، ص 48.

[29] - تنص المادة 02 من الأمر 95-23، المؤرخ في 26 أوت 1995، يتضمن القانون الأساسي لقضاة مجلس المحاسبة، ج ر ج ج، عدد 48، مؤرخة في 03 سبتمبر 1995، المعدل والمتمم، على أنه: **"يعتبر قاضيا بمجلس المحاسبة، رئيس المجلس ونائبه، ورؤساء الغرف والفروع، والمستشارون المحتسبون، وكذا الناظر العام، والنظار المساعدون".**

[30] - بن عودة صليحة، الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية ، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، العدد 22 ، 2018، ص 111**.**

[31] - المادة 174 ، من دستور 1996، المعدل والمتمم.

[32] - أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي الخاص – جرائم الفساد، المال والأعمال، وجرائم التزوير-، الجزء الثاني، الطبعة الثالثة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 1012-2013، ص 14.

[33] - المادة 118 من الدستور المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 16-01 لسنة 2016.

[34] - القانون العضوي رقم: 16-10 المؤرخ في: 25 أوت المتعلق بنظام الانتخابات، ج ر ج ج، عدد 50 لسنة 2016، المعدل والمتمم بموجب القانون العضوي رقم: 19-08 المؤرخ في: 14 سبتمبر 2019، ج ر ج ج، عدد 55 لسنة 2019.

[3535] - حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص 67.

[36] - أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي الخاص، الجزء الثاني، دار هومة، الجزائر،2007 ، ص 16.

[37] - والذي يطبق على الأصناف التالية: العسكريين العاملين، العسكريين المؤدين للخدمة بموجب عقد، العسكريين المؤدين للخدمة الوطنية، العسكريين الاحتياطيين في وضعية النشاط. الأمر رقم: 06 -02، المتضمن القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين ، ج ر ج ج عدد 12، مؤرخة في 10 مارس 2006.

[38] - وهو ما قضت به المحكمة العليا في قرارها الصادر بتاريخ: 2004/03/03 بخصوص شروط قيام جريمة اختلاس المرتكبة من قبل هذه الفئة بقولها: **"يجب في جريمة اختلاس شيء مخصص للجيش أن يشمل السؤال: "أركان الجريمة، من حيث تحديد صفة الجاني وهو عسكري، ومن حيث أن الأشياء المختلسة مخصصة للجيش، وعهد بها إليه بهذه الصفة لأجل الخدمة"**. راجع: القرار الصادر بتاريخ: 2004/03/03، ملف رقم: 33098، المجلة القضائية، قسم المستندات والنشر، المحكمة العليا، العدد 02 ، ص 399.

[39] - القانون رقم: 06-02، المؤرخ في 20 فبراير 2006، يتضمن تنظيم مهنة الموثق، ج ر ج ج، عدد 14، المؤرخة في 08 مارس 2006

[40] - القانون رقم: 06-03، المؤرخ في 2006/02/20، المتضمن تنظيم مهنة المحضر القضائي، ج ر ج ج، عدد 14 لسنة 2006.

[41] -الأمر رقم: 96-02، المؤرخ في 10 يناير1996، يتضمن تنظيم مهمة محافظي البيع بالمزايدة، ج ر ج ج، عدد 03، مؤرخة في 14 يناير1996.

[42] -الأمر رقم: 95-13، المؤرخ في 11 مارس 1995، يتضمن مهنة المترجم – الترجمان الرسمي، ج ر ج ج ، عدد 17، مؤرخة في 29 مارس 1995.

قائمة المراجع:

1- بالعربية:

القوانين:

- القانون رقم 04-11، المتضمن القانون الأساسي للقضاء، المؤرخ في 06 سبتمبر 2004، ج ر ج ج، عدد 57 لسنة 2004.
- القانون رقم: 06-02، المؤرخ في 20 فبراير 2006، يتضمن تنظيم مهنة الموثق، ج ر ج ج، عدد 14، المؤرخة في 08 مارس 2006
- القانون رقم: 06-03، المؤرخ في 2006/02/20، المتضمن تنظيم مهنة المحضر القضائي، ج ر ج ج، عدد 14 لسنة 2006.

- القانون رقم: 06-01 المؤرخ في: 20 فيفري 2006 **المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته،** ج ر ج ج ، العدد 14لسنة 2006 ، المعدل و المتمم بموجب الأمر رقم: 05/10 المؤرخ في 26 :أوت 2010 ، ج ر ج ج، العدد 50لسنة 2010 ، والمعدل والمتمم بموجب القانون رقم: 11-15 المؤرخ في: 02 أوت 2011 ، ج ر ج ج ، العدد 44 لسنة 2011 .
- القانون العضوي رقم: 16-10 المؤرخ في: 25 أوت المتعلق بنظام الانتخابات، ج ر ج ج، عدد 50 لسنة 2016، المعدل والمتمم بموجب القانون العضوي رقم: 19-08 المؤرخ في: 14 سبتمبر 2019، ج ر ج ج، عدد 55 لسنة 2019.

المراسيم:

- المرسوم الرئاسي رقم: 96-438 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996 المتضمن دستور الجزائر، ج ر ج ج، عدد 76 لسنة 1996، المعدل والمتمم بموجب القانون رقم: 02-03 المؤرخ في 10 أفريل 2002 ج ر ج ج، عدد 25، لسنة 2002، المعدل والمتمم بموجب القانون رقم: 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 المتضمن التعديل الدستوري، ج ر ج ج، عدد 63 ، لسنة 2008. المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس سنة 2016 ، ج ر ج ج، عدد 14 ، لسنة 2016.
- المرسوم رقم: 85-59 المؤرخ في 23 مارس 1985 المتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 13 لسنة 1985.
- المرسوم الرئاسي رقم: 99-240 مؤرخ في 27 أكتوبر 1999 يتعلق بالوظائف المدنية والعسكرية للدولة، ج ر ج ج، عدد 76 لسنة 1999.

الاوامر:

- الأمر رقم: 66- 155 المؤرخ في 08 :جوان 1966 يتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتمم، ج ر ج ج، عدد 48 لسنة 1966، المعدل والمتمم **بموجب القانون رقم 17-07 الصادر بتاريخ 27 مارس 2017، ج ر ج ج عدد 20 لسنة 2017.** المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 18-06 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018، ج ر ج ج، عدد 34، 2018.

- أمر رقم 06-03 مؤرّخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، يتضمّن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ج ر ج ج، العدد 46 لسنة 2006.
- الأمر 95-23، المؤرخ في 26 أوت 1995، يتضمن القانون الأساسي لقضاة مجلس المحاسبة، ج ر ج ج، عدد 48، مؤرخة في 03 سبتمبر 1995، المعدل والمتمم.
- الأمر رقم: 06 -02، المتضمن القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين ، ج ر ج ج عدد 12، مؤرخة في 10 مارس 2006.
- القرار الصادر بتاريخ: 2004/03/03، ملف رقم: 33098، المجلة القضائية، قسم المستندات والنشر، المحكمة العليا، العدد 02 .
-الأمر رقم: 96-02، المؤرخ في 10 يناير1996، يتضمن تنظيم مهمة محافظي البيع بالمزايدة، ج ر ج ج، عدد 03، مؤرخة في 14 يناير1996.
-الأمر رقم: 95-13، المؤرخ في 11 مارس 1995، يتضمن مهنة المترجم – الترجمان الرسمي، ج ر ج ج ، عدد 17، مؤرخة في 29 مارس 1995.

الكتب:

- أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي الخاص، الجزء الثاني، دار هومة، الجزائر،2007 .
- أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي الخاص – جرائم الفساد، المال والأعمال، وجرائم التزوير-، الجزء الثاني، الطبعة الثالثة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
- - هنان مليكة، جرائم الفساد الرشوة الاختلاس – تمكين الموظف العام من وراء وظيفته في الفقه الإسلامي، قانون مكافحة الفساد الجزائري، مقارنة ببعض التشريعات العربية- ، دار الجامعة الجديدة ، القاهرة ، 2010 .
- محمد أنس قاسم جعفر، مبادئ الوظيفة العامة وتطبيقها على التشريع الجزائري، مطبعة إخوان .مور افتلى، القاهرة،1982
- محمد أنس قاسم جعفر، مبادئ الوظيفة العامة وتطبيقها على التشريع الجزائري، مطبعة إخوان مور افتلى، القاهرة، 1982 - - علي خطار شطناوي، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2003 .
- محمد نعيم فرحات، الأحكام التعزيرية لجرائم التزوير والرشوة في المملكة العربية السعودية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994 ،

المقالات:

- بن عودة صليحة، الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، العدد 22 ، 2018.

الرسائل والمذكرات الجامعية:

- حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013.
- نورة هارون ،جريمة الرشوة في ظل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وأثرها على التشريعات الجزائية الداخلية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة دمشق،2008 .

2- الاجنبية:

ANDRĖ DE LAUBADERE, **TRAITE DE DROIT ADMINISTRATIF**, PARIS, L.C.D.I, TOME 02 , 1984 .